

إعلانات وبلاغات

هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي التقرير السنوي 2023



صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

المحتويات

كلمة الرئيس

أنشطة المجلس واللجان المنبثقة عنه والهيئات الاستشارية

- ... أنشطة المجلس
- ... أنشطة اللجان المنبثقة عن المجلس
- ... أنشطة الهيئات الاستشارية

تحديد المعايير والدعم التقني والتقنين

- ... تحديد المعايير وإصدار النصوص التنظيمية
- ... الآراء القانونية والتقنية
- ... التقنين
- ... الإصدارات والدراسات

المراقبة الاحترازية والرقابة الماكرو احترازية

- ... المراقبة الاحترازية
- ... المراقبة الاحترازية الشمولية

حماية المؤمن لهم والمنخرطين

- ... تحسين التغطية والشفافية ومساطر التعويض
- ... مراقبة الممارسات التجارية
- ... مراقبة مطابقة عقود التأمين
- ... تدبير الشكايات
- ... التربية المالية وتعزيز الممارسات الجيدة

الدراسات والمشاريع الاستراتيجية

- ... المشاركة في الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي
- ... رقمنة قطاع التأمينات
- ... تنزيل المعايير الدولية للإبلاغ المالي

التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر وأنشطة الدعم

- ... التدقيق الداخلي
- ... تدبير المخاطر
- ... أنشطة الدعم

7. التعاون والعلاقات الدولية

8. المعطيات المالية

كلمة الرئيس

(SBR)، وهو مشروع مهيكّل يسير وفق الجدول الزمني الذي تم التخطيط له، وسيعزيز قدرة الفاعلين في القطاع على مواجهة الصدمات الآخذة وثيرتها في الارتفاع.

وتندرج هذه الإنجازات البارزة في إطار دينامية أشمل تهدف إلى خلق بيئة ملائمة لتعزيز دور قطاع التأمين في حماية الأفراد وتمويل الاقتصاد الوطني. وقد تُرجمت هذه الرؤية عبر إعداد ونشر نصوص تنظيمية أساسية تُنظم نشاط القطاع وكذا إطلاق مبادرات مختلفة لمواكبة تطوره. وفي هذا السياق، تم إطلاق دراسة تهدف إلى تحديد وتحليل رافعات تطوير القطاع وعصرته لتعزيز حماية الأفراد والممتلكات.

وفيما يتعلق بتعزيز الشمول المالي، عملت الهيئة خلال سنة 2023 على تعزيز أورش التأمين التكافلي والتأمينات الصغرى بعد إطلاقهما الفعلي في عام 2022، بهدف توسيع نطاق التغطية التأمينية في المغرب، وجعل خدمات التأمين متاحة لفئات من السكان كانت تعاني سابقا من نقص في الخدمات التأمينية أو مقصية بالكامل من نظام التأمين.

وفي مجال الاحتياط الاجتماعي، استمرت الهيئة في أداء دورها كاملا في الإشراف ومواكبة هذا القطاع، وتقديم خبرتها للسلطات العمومية، سيما في إطار إصلاح منظومة التقاعد، وذلك من خلال محاكاة مختلف سيناريوهات الإصلاح والمشاركة في الأعمال التحضيرية لتنفيذه، وغيرها من الإجراءات.

كما شملت هذه الدينامية المساهمة في مشروع

في عام 2023، حافظ قطاع التأمين على قدرته على الصمود ودينامية نموه، رغم تباطؤ وتيرة تطور نشاطه في إطار سياق اقتصادي عالمي صعب.

ويأتي هذا الصمود نتيجة تضافر عدة عوامل من بينها تعزيز التقنين ومراقبة المخاطر المخاطر، بالإضافة إلى قدرة الفاعلين في القطاع على التكيف مع مختلف المخاطر.

ووعيا منها بالتقلبات الاقتصادية والمالية التي قد تؤثر على استقرار القطاع، كثفت الهيئة جهودها لمتابعة المؤشرات الماكرو اقتصادية عن كثب، وتعزيز اليقظة بهدف التخفيف من آثار الظرفية على وضعية مقاولات التأمين وإعادة التأمين.

وعلى مستوى المراقبة الاحترازية، تم إطلاق عدة مشاريع تنظيمية تتعلق أساسا بالمخاطر الشمولية والمخاطر الناشئة المرتبطة بالأمن السيبراني والتنمية المستدامة وكذلك التغيرات المناخية. وتم إيلاء اهتمام خاص بالتغطية المتعلقة بالكوارث الطبيعية التي تم تفعيلها إثر وقوع زلزال الحوز. ففي الوقت الذي انخرطت فيه الهيئة في الجهود الوطنية للتضامن، عملت أيضا على دعم القطاع للاستجابة بفعالية لتداعيات هذا الزلزال، ودعم الإجراءات والآليات التي وضعتها السلطات العمومية تنفيذا لتوجيهات صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله.

إضافة إلى ذلك، واصلت الهيئة تفعيل الإطار الاحترازي الجديد "الملاءة القائمة على المخاطر"



السيد عبد الرحيم الشافعي
رئيس الهيئة

تعميم الحماية الاجتماعية، الذي تجسد سنة 2023 في دخول التغطية التأمينية الصحية الإلزامية الأساسية (AMO- الشامل) حيز التنفيذ، واعتماد العديد من النصوص التشريعية والتنظيمية الخاصة بهذه التغطية. وتُعد هذه الخطوة إنجازا كبيرا لتوسيع نطاق التغطية الصحية لصالح فئات سكانية كانت غير مشمولة.

وفي موضوع ذي صلة، تجدر الإشارة إلى أن حماية المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين، بالإضافة إلى المنخرطين

والمؤمنين إلى أنظمة الاحتياط الاجتماعي، تظل دائما أولوية استراتيجية للهيئة منذ إنشائها. وفي هذا الصدد، وعلى غرار السنوات الماضية، واصلت الهيئة تكريس جهودها لحماية مستهلكي منتجات التأمين والاحتياط الاجتماعي. وترجمت هذه الجهود من خلال مراقبة منتجات التأمين، ومعالجة الشكايات المُودَّعة ضد مقاولات ووسطاء التأمين ومنظمات الاحتياط الاجتماعي، إلى جانب اتخاذ إجراءات تروم تعزيز التريبة المالية وتحسيس المواطنين بأهمية التغطية التأمينية وتوعيتهم بحقوقهم وواجباتهم ذات الصلة بقطاعي التأمين والاحتياط الاجتماعي.

على صعيد آخر، يُعد الابتكار ركيزة أساسية في استراتيجية الهيئة التي تهدف إلى تغيير الممارسات التقليدية داخل قطاع التأمين، من خلال دمج هذا المفهوم في جميع مستويات سلسلة القيمة. وفي هذا الإطار، أطلقت الهيئة خلية "الابتكار والتكنولوجيا التأمينية" لتحفيز الابتكار داخل القطاع، وإحداث تعاون بين جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك حاملي المشاريع، ومقاولات التأمين وإعادة التأمين، والمؤمن لهم.

وبخصوص التعاون الدولي، عززت الهيئة علاقاتها مع الشركاء الاستراتيجيين، وزادت من حضورها في الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية، مما ساهم في توحيد وتحسين معايير الإشراف، خصوصا في الأسواق الناشئة. وقد مكن ذلك من تعزيز الإشعاع الدولي للهيئة، وتقوية مقاربة مشتركة لمواجهة التحديات التي يعرفها قطاع التأمين.

وعلى الصعيد الداخلي، تم إطلاق عدة مبادرات لتعزيز دور الهيئة كمنظم لقطاعين استراتيجيين، من ضمنها، أساسا، الحصول على ثلاث شهادات معتمدة تؤكد التزام الهيئة بأمن المعلومات، وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي، فضلا عن جودة الخدمات والشفافية.

وتعكس دينامية التغيير هذه، المدعومة بإرادة جماعية للتطوير، التزام جميع العاملين بالهيئة بتسيخ مهامها وتجسيد رؤيتها الاستراتيجية المتجددة باستمرار لمواكبة تطورات القطاعين الخاضعين لإشرافها، وضمان إشراف فعال واستباقي لمواجهة التحديات الحالية والمستقبلية.

الأحداث البارزة

2023

تعيين جلالة الملك محمد السادس نصره الله للسيد عبد الرحيم الشافعي، رئيسا لهيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي.

19 أكتوبر 2023

وقوع زلزال الحوز الذي يشكل ثالث أقوى زلزال في تاريخ المغرب. وتسببت هذه الفاجعة في خسائر بشرية ومادية كبيرة، غير أنها أبانت عن تضامن غير مسبوق بين المغاربة وتعبئة نموذجية من قبل أجهزة الدولة لتقديم المساعدة والدعم للمتضررين. كما استدعت هذه المأساة تطبيق نظام التغطية الجديد لعواقب الكارثة، سواء في شقه التأميني أو شقه التضامني عبر صندوق التضامن ضد الوقائع الكارثية.

8 شتنبر

دخول النظام الجديد للتأمين الإجباري الأساسي عن المرض «AMO-ACHAMIL» حيز التنفيذ لفائدة الأشخاص القادرين على دفع اشتراكاتهم والذين لا يمارسون أي نشاط مهني بأجر أو بدون أجر.

15 يونيو

حصول الهيئة على ثلاث شهادات: ISO 27001 التي تحدد المتطلبات المتعلقة بنظام إدارة أمن المعلومات، وISO 27701 المتعلقة بحماية الخصوصية، وISO 9001 لعملية معالجة الشكايات. وتمثل هذه الشهادات الثلاث ثمرة التزام الهيئة المستمر بأمن المعلومات وسرية البيانات وجودة الخدمة والشفافية.

9 ماي

أنشطة المجلس واللجان المنبثقة عنه والهيئات الاستشارية

1.1 أنشطة المجلس¹

عقد المجلس خلال سنة 2023 ثلاث اجتماعات تدارس خلالها مجموعة من المواضيع في إطار اختصاصاته المحددة في القانون رقم 64.12 القاضي بإحداث الهيئة:

« عقد الاجتماع الأول بتاريخ 23 مارس 2023 وشمل جدول أعماله:

... المصادقة على محضر اجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 21 دجنبر 2022؛

... دراسة حسابات الهيئة برسم السنة المالية 2022 والمصادقة عليها؛

... دراسة تقرير نشاط الهيئة برسم السنة المالية 2022؛

... دراسة عملية التقارب بين مقاولتي التأمين وإعادة التأمين Allianz Maroc و Sanlam Maroc؛

... دراسة مشروع تعديل منشور رئيس الهيئة المتعلق بالتأمين؛

... نقطة إخبارية حول حصول الهيئة على شهادات ISO.

« عقد الاجتماع الثاني بتاريخ 12 يوليوز 2023 وتناول النقاط التالية:

... المصادقة على محضر اجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 23 مارس 2023؛

... تعيين مدير مديرية حماية المؤمن لهم؛

... نقاط إخبارية تتعلق بأهم أورايش الهيئة:

- مشروع الملاءة القائمة على المخاطر؛

- مشروع مراجعة الكتاب الرابع من مدونة التأمينات المتعلق بعرض عمليات التأمين؛

- مشروع تعديل القانون رقم 64.12 القاضي بإحداث الهيئة؛

- مشروع تعديل الكتاب الثالث من مدونة التأمينات؛

- عرض خريطة الطريق المتعلقة بخلية «الابتكار وتكنولوجيا التأمين».

« عقد الاجتماع الثالث بتاريخ 14 دجنبر 2023 وتناول أعماله النقاط التالية:

... المصادقة على محضر اجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 12 يوليوز 2023؛

... دراسة ميزانية الهيئة برسم السنة المالية 2024 والمصادقة عليها؛

... المصادقة على اعتمادات إضافية في الميزانية بمقدار 10 ملايين درهم مخصصة لمساهمة الهيئة في

الصندوق 126 الخاص بتدبير الآثار المترتبة عن زلزال الحوز؛

... تعيين مراقب حسابات وتحديد أجرته؛

- ... تعديل النظام الأساسي لمستخدمي الهيئة؛
- ... دراسة طلب تغيير التسمية المقدم من طرف « أكسا الإنجاد المغرب »؛
- ... تعيين بعض أعضاء اللجنة التأديبية ولجنة التقنين؛
- ... دراسة مدى خضوع الهيئة لمقتضيات القانون رقم 69.21 بتغيير القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة وبسن أحكام انتقالية خاصة بآجال الأداء.

1.2 أنشطة اللجان المنبثقة عن المجلس²

« أنشطة لجنة التدقيق والمخاطر

عقدت لجنة التدقيق والمخاطر، وفقاً لنظامها الداخلي، اجتماعين:

« عقد الاجتماع الأول بتاريخ 16 مارس 2023 وخصص لـ:

... تتبع توصيات الاجتماع المنعقد بتاريخ 8 دجنبر 2022؛

... دراسة حسابات الهيئة برسم السنة المالية 2022؛

... دراسة تقرير التدقيق الداخلي لسنة 2022؛

... نقطة إخبارية حول نظام تدبير مخاطر الهيئة.

« عقد الاجتماع الثاني بتاريخ 30 نونبر 2023 وخصص لـ:

... تتبع التوصيات المقترحة من قبل اللجنة خلال اجتماعها الأخير؛

... دراسة ميزانية الهيئة برسم سنة 2024؛

... تعيين مراقب حسابات جديد؛

... دراسة برنامج التدقيق الداخلي لسنة 2024؛

... نقطة إخبارية حول نظام تدبير مخاطر الهيئة.

« أنشطة لجنة الموارد البشرية

عقدت لجنة الموارد البشرية، وفقاً لنظامها الداخلي، عدة اجتماعات تناولت النقاط التالية:

« دراسة واقتراح تعيين مدير لمديرية حماية المؤمن لهم على المجلس؛

« تحيين الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات؛

« إعادة النظر في نظام منح العلاوات السنوية؛

« دراسة ميزانية الموارد البشرية لسنة 2024؛

« إحداث قسم التدقيق الداخلي والمطابقة ليعوض مصلحة التدقيق الداخلي.

1.3 أنشطة الهيئات الاستشارية

عقدت لجنة التقنين، أربع اجتماعات لإبداء رأيها الاستشاري لرئيس الهيئة بخصوص المشاريع والمسائل التالية:

« مشروع تعديل منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 الصادر بتاريخ 02 يناير 2019 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات؛

« مشروع تعديل المادة 14 من المرسوم رقم 2.18.1009 المتعلق بتطبيق القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات بهدف السماح لوسطاء التأمين بمزاولة أنشطة أخرى مرتبطة بمهنة وسيط التأمين؛

« مشروع تعديل المرسوم رقم 2.18.785 بتطبيق القانون رقم 110.14 المتعلق بإحداث نظام لتغطية عواقب الوقائع الكارثية؛

« طلب المصادقة على مشروع تغيير نظام الصندوق الداخلي للوفاء للتعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية؛

« مشروع تعديل القرار بتطبيق الباب الثاني من مدونة التأمينات؛

« طلب تغيير التسمية المقدم من طرف مقاوله التأمين وإعادة التأمين « أكسا الإنجاد المغرب »؛

« طلب المصادقة على مشروع تغيير النظام الأساسي لتعاضدية « الهيئات التعاضدية لموظفي الإدارات والمصالح العمومية بالمغرب » (OMFAM).

تحديد المعايير والدعم التقني والتقنين

2.1 تحديد المعايير وإصدار النصوص التنظيمية

شهدت سنة 2023 إعداد ونشر مجموعة من النصوص التشريعية والتطبيقية تهتم قطاع التأمين والاحتياط الاجتماعي:

« قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 3582.22 صادر في 4 جمادى الآخرة 1444 (28 ديسمبر 2022) يتعلق بالمخطط المحاسبي للتأمينات: يهدف هذا القرار إلى إدخال التعديلات اللازمة على المخطط المحاسبي للتأمينات (PCA) للأخذ بعين الاعتبار خصوصيات التأمين التكافلي ونسخ قرار وزير المالية والخصوصية رقم 1493.05 الصادر في 20 أكتوبر 2005 المتعلق بالمخطط المحاسبي للتأمينات؛

« منشور رئيس الهيئة بالنيابة رقم AS/01/23 الصادر بتاريخ 15 مارس 2023 بتعديل وتتميم منشور رئيس الهيئة رقم 01/AS/19 الصادر بتاريخ 2 يناير 2019 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات: تهدف التعديلات التي تم إدراجها بالخصوص إلى مراجعة الإجراءات الاحترازية المتعلقة بالتوظيفات المرصدة، وإلى تخفيف الاحتياطي المخصص لخطر الاستحقاق وإلى الملاءمة مع أحكام القانون رقم 55.19 الصادر بتاريخ 6 مارس 2020 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية. بالإضافة إلى ذلك، أصدرت الهيئة خلال سنة 2023 خمس تعليمات جديدة تهتم جوانب مختلفة من نشاط التأمين. وتشمل على وجه الخصوص:

« التعليمات رقم PIN.01/2023 الصادرة بتاريخ 16 يناير 2023 المتعلقة بالاستبيان حول الممارسات التجارية وحماية المؤمن لهم؛

« التعليمات رقم PIN.02/2023 الصادرة بتاريخ 17 نونبر 2023 تحدد كفاءات الاستعانة بمصادر خارجية لمزاولة الأنشطة الداعمة المرتبطة بعرض عمليات التأمين؛

« التعليمات رقم PIN.03/2023 الصادرة بتاريخ 17 نونبر 2023 المتعلقة بالتدريب التكويني والتجربة المهنية المشار إليهما في المادة 304 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات؛

« التعليمات رقم PIN.04/2023 الصادرة بتاريخ 20 دجنبر 2023 المتعلقة بتدبير المخاطر المالية المرتبطة بتغير المناخ والبيئة؛

« التعليمات رقم PIN.05/2023 الصادرة بتاريخ 20 دجنبر 2023 المتعلقة بتدبير المخاطر السيبرانية.

ومن أجل السماح لوسطاء التأمين بمزاولة أنشطة جديدة مرتبطة بنشاطهم الرئيسي، اقترحت الهيئة على الحكومة مشروع تعديل للمرسوم يتم وبغير المادة 14 من المرسوم رقم 1009 - 18 - 2 الصادر بتاريخ 29 أبريل 2019 بتطبيق القانون رقم 99 - 17 المتعلق بمدونة التأمينات. وقد شمل هذا التعديل الأنشطة الخاصة بخدمات الأداء، وتدبير الحوادث، والخدمات الإدارية لفائدة الغير. وبالإضافة إلى تنويع مصادر دخل وسطاء التأمين، جاء هذا التعديل الذي يرمي إلى تحقيق أهداف الشمول المالي، لتطبيق إحدى التوصيات الرئيسية للدراسة حول التوزيع في ظل الرقمنة، التي قامت بها الهيئة بالتعاون مع وزارة الاقتصاد والمالية. وقد تمت المصادقة على هذا المشروع في مجلس الحكومة بتاريخ 14 دجنبر 2023.

فيما يتعلق بشق التأمين التكافلي، شهدت سنة 2023 الحصول على موافقة المجلس العلمي الأعلى على نماذج اتفاقيات إعادة التأمين التكافلي لنافذة الشركة المركزية لإعادة التأمين.

2.2 الآراء القانونية والتقنية

تمت استشارة الهيئة طبقا للمادة 3 من القانون رقم 64.12 القاضي بإحداثها من أجل إبداء آرائها القانونية والتقنية حول المواضيع والمشاريع المتعلقة بمجال اختصاصها. في مجال التأمين، خصت هذه الاستشارات على وجه الخصوص:

« مشروع تعديل المرسوم رقم 2.18.785 صادر بتاريخ 29 أبريل 2019 بتطبيق القانون رقم 110.14 المتعلق بإحداث نظام لتغطية عواقب الكارثة وبتغيير وتتميم القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات؛

« مشروع قرار لوزير الاقتصاد والمالية بتغيير وتتميم قرار وزير المالية والخصوصية رقم 213.05 صادر في 15 من ذي الحجة 1425 (26 يناير 2005) يتعلق بالتأمينات الإجبارية؛

« مشروع قرار مشترك بين وزير الصحة والحماية الاجتماعية ووزير الاقتصاد والمالية يحدد الرسوم المستحقة للتحويل برسم سنة 2023 لتمويل الصناديق التي تم إنشاؤها بموجب التشريع المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل والأمراض المهنية؛

« مقترح قانون بتغيير القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات يخص تمديد آجال التصريح لمقولة التأمين وإعادة التأمين بالحوادث المغطاة في إطار الضمان ضد عواقب الكارثة؛

« مشروع مراجعة الإطار التنظيمي لسوق الدين العمومي. وبطلب من السلطات العمومية، ساهمت الهيئة في:

« الدراسة التي أجراها الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين حول سيناريوهات إصلاح صناديق الشغل؛

« أشغال المفاوضات التي تهدف إلى إنشاء منطقة التجارة الحرة للقارة الإفريقية (ZLECAF) فيما يخص قطاع التأمينات.

كما قامت الهيئة، عقب نشر تقرير مجلس المنافسة لرأيه حول وضعية المنافسة في السوق المغربية للتأمين، بتدارس مختلف الاستنتاجات التي أسفر عنها هذا التقرير وذلك بهدف تحديد الإجراءات التي يجب اتخاذها للاستجابة لتوصيات المجلس بهذا الشأن.

في مجال الاحتياط الاجتماعي، تعلقت طلبات الآراء على وجه الخصوص بمشاريع النصوص التالية:

« مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة؛

« مشروع قانون متعلق بالأمراض التي يصاب بها والحوادث التي يتعرض لها المنخرطون في نظام

المعاشات المدنية (صيغة جديدة)؛

« مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا؛

« مشروع قانون بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا؛

« مشروع قانون بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات لفائدة فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا؛

« مشروع مرسوم بتطبيق القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض والقانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات الخاصين بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا، فيما يتعلق بالقيمين الدينيين المكلفين؛

« مشروع مرسوم بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.18.622 صادر في 17 يناير 2019 بتطبيق القانون رقم 98.15 والقانون رقم 99.15 سالف الذكر؛

« مشروع مرسوم رقم 2.23.690 بتطبيق القانون رقم 60.22 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور.

وفيما يخص الأسئلة ذات الطابع القانوني، تمت استشارة الهيئة حول العديد من المواضيع، وعلى الخصوص:

« طلب السيد رئيس الحكومة الرامي إلى دراسة وتحليل توصيتين للسيد وسيط المملكة متعلقتين بالشكايات التي توصل بها حول استفادة بعض الأشخاص غير المتوفرين على بطاقة راميد من البرامج الاجتماعية («برنامج تيسير» و «الدعم المباشر لفائدة النساء الأرامل في وضعية هشّة الحاضنات لأطفالهن اليتامى»)؛

« دراسة التساؤل الذي أثاره الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي المتعلق بإرجاع المصاريف وتحمل تكاليف ملفات التأمين الإجباري الأساسي عن المرض للمؤمن لهم وذوي حقوقهم، ضحايا زلزال الحوز بتاريخ 8 سبتمبر 2023؛

« إشكالية التغطية الصحية لفائدة مستخدمي وكالات توزيع الماء والكهرباء (صندوق داخلي) والنهج الواجب اتخاذه لإحداث جمعية للتعاون المتبادل طبقا لأحكام الظهير الشريف رقم 1.57.187 صادر بتاريخ 12 نونبر 1963 بسن نظام أساسي للتعاون المتبادل؛

« دراسة إشكالية عدم استفادة الأطفال المتكفل بهم من التعويضات العائلية بعد وفاة أوليائهم بناء

على طلب من السيد رئيس الحكومة والسيد وسيط المملكة؛

« دراسة وضعية متقاعدي شركة كوسومار غير المستفيدين من التأمين الإجباري الأساسي عن المرض. وتندرج، حالياً، هذه الشركة ضمن الشركات المستفيدة من أحكام المادة 114 من القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض ولا تغطي في هذا الإطار الاختياري سوى المستخدمين النشيطين؛

« استشارة الهيئة من طرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي حول انخراط شركتين تابعتين لمؤسسة عمومية في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض.

كما طلبت وزيرة الاقتصاد والمالية من الهيئة إحداث لجنة مكونة من ممثلي الهيئة والوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالحماية الاجتماعية والصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي والتعاضديات الثمانية التي تكون هذا الصندوق، وذلك قصد تحديد كفاءات تصفية المستحقات والديون المتبادلة بين نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض المدبر من طرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي والقطاع المشترك.

وفي هذا الصدد، قامت الهيئة بقيادة أشغال هذه اللجنة حيث أعدت تقريراً حول هذه المسألة واقترحت بعض الكفاءات لتصفية المستحقات وديون القطاع المشترك. وأحيل هذا التقرير على وزيرة الاقتصاد والمالية بتاريخ 20 يونيو 2023. وتمت المصادقة على التوصيات التي يتضمنها من طرف مجلس إدارة الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي حيث تمت معالجة مسألة الديون والمستحقات سالف الذكر بشكل نهائي.

2.3 التقنين

« تقنين قطاع التأمين

في إطار مهامها المتعلقة بالتقنين وتنظيم سوق التأمين، قامت الهيئة ب:

« منح ترخيص للتحكم غير المباشر لثلاث مقاولات تأمين وإعادة تأمين Allianz Maroc و Sanlam Maroc و Africa First Assist؛

« ترخيص تفويت جزء من رأس مال مقاولة التأمين وإعادة التأمين Sanlam Maroc؛

« منح ترخيص بتغيير تسمية «أكسا الإنجاد المغرب»؛

فيما يتعلق بتقنين توزيع التأمين، قامت الهيئة ب:

« منح ترخيص عرض عمليات التأمينات الصغرى لثلاثة مؤسسات أداء «بريد كاش» و«الفلاحي كاش» و«شركة شاري»؛

« اتخاذ 284 قراراً يخص وسطاء التأمين مقابل 264 سنة 2022. تتعلق هذه القرارات بإحداث (12)

وسيطا جديدا وتعيين اعتماد (190) وسيطا للتأمين وكذا سحب الاعتماد من (82) وسيطا للتأمين؛
 « اتخاذ 430 قرارا يتعلق بفتح مكاتب العرض المباشر مقابل 290 سنة³ 2022. تتوزع هذه القرارات بين تراخيص جديدة (165) وتعيين تراخيص (256) وكذا إغلاق (9) مكاتب؛
 بالإضافة إلى ذلك، أطلقت الهيئة في إطار تحسين تفاعلها مع المؤسسات الخاضعة لمراقبتها، مشروعين يهدفان إلى رقمنة أنظمتها المخصصة لتقنين السوق. يتعلق الأمر بـ:
 « مشروع «سجل الاعتمادات» الذي يهدف إلى رقمنة النظام المتعلق بتدبير الاعتمادات وطلبات الترخيص لمقاولات التأمين وإعادة التأمين؛

« مشروع «إصلاح Web'inter» بهدف تحسين تطبيق تدبير اعتمادات وسطاء التأمين وتوسيع وظائفه والخدمات التي يقدمها لباقي الفاعلين في شبكة التوزيع (مكاتب العرض المباشر، البنوك، مؤسسات التمويل، مؤسسات الاداء، وجمعيات التأمينات الصغرى).
 بالموازاة مع ذلك، وضعت الهيئة مرصدا لمعدلات النفاذ ولجوء الفاعلين الاقتصاديين لخدمات التأمين. ويعتمد هذا المرصد على مؤشرات تأمينية وإحصائيات اقتصادية واجتماعية تغطي بشكل دقيق مختلف أقاليم المملكة، ويهدف هذا المرصد إلى توفير أداة لاتخاذ القرار فيما يتعلق بتنظيم سوق توزيع التأمين كما يعتبر مرجعا لمقاولات التأمين فيما يخص احتياجات تطوير برامجها لفتح نقاط بيع جديدة.

« تقنين الاحتياط الاجتماعي

فيما يخص الاحتياط الاجتماعي وفي إطار المهام المخولة لها، أصدرت الهيئة رأياً بالموافقة بخصوص طلبات المصادقة التالية:

« مشروع تغيير نظام الصندوق التكميلي عند الوفاة للتعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية؛

« مشروع تغيير المادتين 7 و15 من النظم الأساسية للهيئات التعاضدية لموظفي الإدارات والمصالح العمومية بالمغرب.

من جهة أخرى، قامت الهيئة بدراسة المشاريع التالية وأوصت بإعادة طلب الرأي بشأنها بعد مراجعتها، استناداً على الملاحظات التي سبق أن أثارها الهيئة:

« مشروع تغيير نظام صندوق الضمان التكميلي للتقاعد والوفاة للتعاضدية العامة للتربية الوطنية؛

« مشروع نظام دور الراحة للتعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية (تليلاً بأكادير)؛

« مشروع تغيير النظم الأساسية والنظام الداخلي للتعاضدية العامة للصيادلة ومهنيي الصحة؛

« مشروع نظام الصندوق المستقل لنهاية الخدمة والوفاة لتعاضدية الاحتياط الاجتماعي للسككيين؛

« مشروع تغيير النظم الأساسية لتعاضدية الاحتياط الاجتماعي للسككيين؛

3 أنظر عدد التراخيص الممنوحة لوسطاء التأمين ومكاتب العرض المباشر في الإحصائيات ملاحق هذا التقرير

« مشروع تغيير النظم الأساسية لتعاضدية الوحدات الصحية لموظفي الإدارات والمصالح العمومية بالمغرب؛
 « مشروع تغيير النظم الأساسية لتعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية قصد الامتثال لأحكام
 المادة 44 من القانون رقم 65.00 السالف الذكر، المتعلقة بفصل أنشطة التأمين عن تدبير الوحدات
 الصحية.

2.4 الإصدارات والدراسات

خلال سنة 2023، واصلت الهيئة جهودها للحصول على بيانات دقيقة وإثراء إصداراتها فيما يتعلق بشقي
 «الإحصاء» و«الدراسات». ومن هذا المنطلق، قامت الهيئة بإعداد مذكرات اقتصادية وتحليلية حول
 مواضيع مهمة في التأمين تتعلق على وجه الخصوص بتأمين الادخار وتأمين السيارات والتوظيفات المالية
 والتوزيع ومؤشرات التأمين الرئيسية حسب كل جهة. وبالإضافة إلى الطابع الإخباري لهذه الإصدارات، فإن
 هذه المنشورات الموضوعاتية تهدف إلى المساهمة في فهم وتحليل التحديات والفرص التي تهم قطاع
 التأمين.

ونظرا للظرفية التي اتسمت بتطورات غير مواتية في السوق المالية وما ترتب عن ذلك من انعكاسات
 سلبية على النشاط المالي لقطاع التأمين، فقد عززت الهيئة مراقبة زيادة القيمة الكامنة للأصول، من أجل
 التدخل بشكل مناسب للتخفيف من آثار هذه الظرفية على الوضع المالي لمقاولات التأمين وإعادة التأمين.
 علاوة على ذلك، ومع بدأ إعداد البيانات والتقارير الخاصة بالتأمينات الصغرى، عملت الهيئة مع مقاولات
 التأمين وإعادة التأمين على تحديد العقود التي تدخل في هذا الإطار من أجل وضع مؤشرات جديدة
 لرصد وتتبع هذا النشاط.

ومن جهة أخرى، واصلت الهيئة فيما يخص الشق المتعلق بالدراسات مساهمتها في أشغال الإصلاح
 الشمولي لقطاع التقاعد (منظومة القطبين). وهكذا، عملت على إعداد البيانات والتحقق منها والتأكد من
 الفرضيات التي تم اعتمادها وكذا محاكاة مختلف سيناريوهات هذا الإصلاح.

المراقبة الاحترافية والرقابة الماكرواحترافية

1.3 المراقبة الاحترافية

« المراقبة الاحترافية لقطاع التأمين

في إطار المراقبة الاحترافية لمقاولات التأمين وإعادة التأمين، واصلت الهيئة جهودها لتحديث آلياتها وطرق عملها الداخلية، حيث شهدت سنة 2023 استكمال العديد من الإجراءات في إطار تنزيل ورش تحديث المراقبة طبقاً للرؤية الاستراتيجية للهيئة 2021-2023. وهكذا، شرعت الهيئة خلال هذه السنة في:

« وضع منصة الكترونية لنظام تنقيط وتصنيف مقاولات التأمين وإعادة التأمين يهدف رقمته النظام المذكور⁴؛

« تتبع تنفيذ آلية لتنقيط⁴ وتصنيف مقاولات التأمين وإعادة التأمين في إطار نظام المراقبة القائمة على المخاطر (Risk Based Supervision) وذلك للسنة الثالثة على التوالي، حيث تم اعتماد هذه الآلية لتقييم وتنقيط الوضعية التقنية والمالية لمقاولات التأمين وإعادة التأمين. وعلى إثر هذا التقييم، تم وضع برنامج لمراقبة هذه المقاولات خلال هذه السنة. ويحدد هذا البرنامج، الذي يأخذ بعين الاعتبار الصورة الأولية للمخاطر ويسلط الضوء على طبيعة المخاطر، أنشطة المراقبة والإجراءات التي يتعين اتخاذها اتجاه كل مقولة معينة؛

« إعداد نسخة جديدة من المنصة الإلكترونية «Echange EAR» التي تم وضعها سنة 2018 لرقمنة تبادل البيانات بين الهيئة ومقاولات التأمين وإعادة التأمين. والهدف من إعداد هذه النسخة دمج وظائف جديدة وتحديثات أخرى من أجل تلبية الاحتياجات الجديدة لمستخدمي الهيئة ولمقاولات التأمين وإعادة التأمين، حيث ستمكن هذه النسخة، بالإضافة إلى ما هو متاح حالياً، من توفير الوظائف التالية:

... رقمنة إدارة طلبات التراخيص من خلال دمج وحدة جديدة مخصصة لهذا الجانب؛

... نشر وتبادل الإطارات المرجعية المعتمدة في بعض جوانب المراقبة من أجل شفافية أفضل؛

... إمكانية إعادة تحميل القوائم، مع الاحتفاظ بسجلات البيانات؛

... مراجعة شاملة لتجربة المستخدم؛

... جدول معلومات يمكن مقاولات التأمين وإعادة التأمين من الحصول على رؤية شاملة وموحدة لوضعية التصريحات.

تمثل هذه المراجعة أيضاً فرصة لتعزيز حماية هذه المنصة من أجل التحكم في مخاطر تسريب المعلومات واستخدام حسابات مقاولات التأمين وإعادة التأمين من قبل أشخاص غير مخول لهم بذلك.

بالنسبة للمراقبة الدائمة لمقاولات التأمين وإعادة التأمين، فرضت الهيئة ما يلي:

4 تجدر الإشارة إلى أن نظام تنقيط وتصنيف مقاولات التأمين وإعادة التأمين المعتمد في إطار المراقبة القائمة على المخاطر، والذي تم وضعه خلال السنة السابقة، قد جعل من الممكن القيام بعمليات مراقبة قائمة على المخاطر والتي تتكون من تحديد عوامل الخطر التي تتعرض لها مقاولات التأمين وإعادة التأمين وكذا وضع آلية إشراف استباقية تعتمد على تصنيفات مقاولات التأمين وإعادة التأمين من أجل توجيه المراقبات نحو المقاولات والأنشطة الأكثر تعرضاً للمخاطر

« تقويم وضعية تغطية الاحتياطات التقنية بالنسبة لمقاولتي تأمين وإعادة تأمين، مع مراعاة قواعد التوزيع والتحديدات بالخصوص؛

« تعزيز الأموال الذاتية لتقويم هامش الملاءة لمقاوله تأمين وإعادة تأمين؛

« إجراء تدقيق خارجي على الاحتياطات التقنية لمقاوله تأمين وإعادة تأمين. وبالإضافة إلى الشق الكمي للاحتياطات التقنية، يشمل التدقيق أيضاً جودة البيانات التي تستخدم في حساب هذه الاحتياطات وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية وتدبير الحوادث.

في نفس السياق، شاركت الهيئة في أشغال الجمع التشاوري لمراقبي مجموعة دولية للتأمين.

ومن جهة أخرى، تم تنفيذ أزيد من 600 إجراء على المستوى العملي: قبول الأسهم غير المسعرة، وحذف الامتياز الخاص للمؤمنين على السندات العقارية، والترخيص من أجل سحب الأموال، والموافقة على تعيين المسؤولين عن الوظائف الرئيسية، وترخيص التوظيفات بالقيم الأجنبية...

كما واصلت الهيئة أشغالها بخصوص وضع المرجع الاحترافي الجديد للملاءة القائمة على المخاطر. على مستوى الشق الكمي، أطلقت الهيئة خلال هذه السنة الدراسة الثالثة لتقييم الأثر المتعلقة بحسابات 2021 وذلك لاستكمال إعداد قوائم حسابية ومعايرة المقاييس المعتمدة لحساب رؤوس الأموال المطلوبة بعد الدراستين الأولى والثانية لتقييم الأثر. وتهدف هذه الدراسة إلى تحليل نتائج تطبيق ومعايرة المقاييس لمختلف المخاطر التي تتعرض لها مقاولات التأمين وإعادة التأمين الخاضعة لهذا النظام الاحترافي الجديد وتقييم الأثر على مستوى أموالها الذاتية وملاءتها.

فيما يتعلق بالركيزة الثانية المتعلقة بالمتطلبات النوعية من حيث الحكامة وتدبير المخاطر، استمرت الهيئة في تتبع تطبيق التعليمات رقم P.IN.02/2021 الصادرة سنة 2021 من طرف مقاولات التأمين وإعادة التأمين حسب الجدول الزمني المعد لكل من هذه المتطلبات النوعية. وهكذا، واصلت الهيئة خلال سنة 2023 تقييم مدى مطابقة الأنظمة التي وضعتها المقاولات على أساس البيانات والوثائق الداعمة التي أرسلتها هذه المقاولات للهيئة، وذلك بخصوص المواضيع التي حل أجل تنفيذها وفق الجدول الزمني المذكور.

من جهة أخرى، وفي إطار الاستعداد لتطبيق نظام التقييم الداخلي للمخاطر والملاءة من طرف مقاولات التأمين وإعادة التأمين، عملت الهيئة خلال هذه السنة على استكمال إعداد مجموعة من التوجيهات التي توفر التوضيحات الضرورية وما هو منتظر من هذا التقييم. إضافة إلى ذلك، قامت الهيئة بتطوير تطبيق رقمي يمكن من القيام بتوقعات محاسبية واقتصادية بناء على سيناريو مركزي وسيناريوهات بفرصيات مشددة بهدف إنجاز التقييم الداخلي المذكور. وسيوضع هذا التطبيق رهن إشارة مقاولات التأمين وإعادة التأمين التي ترغب باستعماله.

بالنسبة للركيزة الثالثة ونظراً لكونها تعتمد بشكل كبير على الركيزتين الأولى والثانية، وضعت الهيئة الصيغة النهائية لتصميمها خلال هذه السنة بعد استقرار الركيزتين المذكورتين. وتتضمن هذه الركيزة التي تهدف إلى تعزيز شفافية مقاولات التأمين وإعادة التأمين، متطلبات خاصة بتقديم المعلومات لكل من الهيئة والعموم.

في إطار المراقبة بعين المكان، شمل برنامج التفتيش، الذي تم تحديده وفقاً للنهج الجديد للرقابة القائمة

على المخاطر المعتمد من قبل الهيئة، أربع مهام موضوعية بأربع مقاولات تأمين وإعادة تأمين بهدف التأكد من مدى احترام النصوص التشريعية والتنظيمية وتحديد عوامل الأخطار التي تؤثر على الوضعية التقنية والمالية لهذه المقاولات. وقد هم نطاق التفتيش كلا من مجالات الامتثال والحكامة ونظام المعلومات والاحتياطات المتعلقة بالالتزامات المتخذة تجاه المؤمن لهم والمستفيدين من العقود ومستوى تكلفة الحوادث المسجل في بعض الأصناف.

كما عرفت سنة 2023 الانتهاء من مهمتين تمت مباشرتهما خلال سنة 2022 بعد إرسال التقارير النهائية المتعلقة بهذه المهام إلى مقاولتي التأمين وإعادة التأمين المعنيتين والتزامهما بتنفيذ مخططات الإجراءات التصحيحية كما تمت المصادقة عليها من طرف الهيئة.

فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، شكلت سنة 2023 سنة استثنائية، سواء على مستوى الهيئة أو على المستوى الوطني، حيث تميزت هذه السنة بخروج المملكة المغربية من القائمة الرمادية لمجموعة العمل المالي (GAFI)، وبالتالي إنهاء عملية التتبع المشددة التي تقوم بها مجموعة مراجعة التعاون الدولي (International Cooperation Review Group - ICRG) التابعة لمجموعة العمل المالي (GAFI)، فيما يخص فعالية النظام الوطني لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وفي هذا الصدد، قامت الهيئة، إلى جانب باقي الشركاء الوطنيين، بتكثيف جهودها لضمان نجاح زيارة مقيمي مجموعة مراجعة التعاون الدولي والأعمال التحضيرية ذات الصلة التي تتضمن عرض الجهود المبذولة في إطار فعالية نظامها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وفي ظل التنويع بالخروج من القائمة الرمادية، التزمت الهيئة تجاه مجموعة العمل المالي، بالاستمرار في جهودها لضمان الامتثال التقني وفعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على مستوى قطاع التأمين. في هذا السياق، عملت الهيئة بحرص خلال هذه السنة على تعزيز المكتسبات وتوطيد الآليات والممارسات التي تم إحداثها منذ بداية التقييم المتبادل للمغرب من قبل مجموعة العمل المالي بمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (GAFIMOAN) خلال سنة 2018. وهكذا، قامت الهيئة باتخاذ عدة إجراءات لتوعية ومواكبة الفاعلين، من خلال:

... عقد اجتماعين مع القطاع حول المواضيع الراهنة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في إطار اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. شارك في هذه الاجتماعات الهيئة الوطنية للمعلومات المالية (ANRF) واللجنة الوطنية المكلفة بتنفيذ العقوبات المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بالإرهاب وانتشار الأسلحة وتمويلها (CNASNU) والمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية (OMPIC)؛

... تحيين دليل الهيئة المتعلق بواجب اليقظة والمتابعة الداخلية. يهدف هذا التحيين إلى الأخذ بعين الاعتبار التطورات التشريعية والتنظيمية وتلك المتعلقة بالمعايير في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي لها أثر على قطاع التأمين.

فيما يتعلق بالإشراف على القطاع، قامت الهيئة بتعزيز جهودها في مراقبة المقاولات ووسطاء التأمين من خلال إجراء المراقبة على الوثائق والمراقبة بعين المكان في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي هذا السياق، قامت الهيئة خلال هذه السنة بإنهاء مخطط الإشراف لمكافحة غسل الأموال وتمويل

الإرهاب الذي تم وضعه.

تبعاً للمهام المختلفة للمراقبة المبرمجة بموجب خطة الإشراف، قامت الهيئة ب:

« مراقبة ثلاث مقاولات تأمين وإعادة تأمين وستة عشر وسيط تأمين؛

« إرسال التقارير والمحاضر إلى الفاعلين المعنيين بالمراقبة؛

« تتبع تنفيذ الإجراءات التي أسفرت عنها عملية المراقبة بعين المكان خضعت لها ست مقاولات تأمين وإعادة تأمين خلال سنتي 2021 و2022؛

« تحضير لعرض عام لنتائج مهام المراقبة، بهدف توعية موسعة لجميع الفاعلين في القطاع.

من جهة أخرى، أرسلت الهيئة للسنة الثالثة على التوالي إلى جميع مقاولات التأمين وإعادة التأمين، وإلى عينة من وسطاء التأمين، استبيانات سنوية تتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد مكن تحليل نتائج هذه الاستبيانات من وضع تقييم آني لآليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الموضوعية من طرف الفاعلين المعنيين.

كما واصلت الهيئة الإجراءات المتعلقة بالتنسيق الوطني مع الهيئة الوطنية للمعلومات المالية من خلال أورش عمل لمجموعة تقنية مكونة من الهيئة الوطنية للمعلومات المالية وهيئات الرقابة على القطاع المالي برسم خارطة الطريق المتعلقة بهذا القطاع لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي وضعت في إطار عمل لجنة التنسيق والإشراف على المخاطر الشمولية (CCSR). كما قامت الهيئة بوضع وتعزيز إجراءات التنسيق مع شركائها الجدد في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لاسيما للجنة الوطنية المكلفة بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة بالإرهاب وانتشار التسليح وتمويلهما والمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية.

« المراقبة الاحترازية لقطاع الاحتياط الاجتماعي

فيما يتعلق بمراقبة أنظمة التقاعد، عملت الهيئة على اتخاذ الإجراءات التالية:

« إجراء مهمة مراقبة لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تتعلق بتقييم جودة الخدمات المقدمة للمؤمن لهم والمنخرطين والمستفيدين من الخدمات. تم إطلاق هذه المهمة خلال سنة 2020، وتم تعليقها بفعل انتشار جائحة كوفيد-19 وتأجيلها عدة مرات بناءً على الطلبات التي تقدم بها الصندوق المذكور؛

« إتمام مهمة مراقبة لدى الصندوق المهني المغربي للتقاعد بخصوص الحكامة وتدبير المخاطر والنظم المعلوماتية؛

« التحقق من القوائم الإحصائية والمالية للسنة المحاسبية 2022 للصندوق الوطني للتقاعد والتأمين، ولأنظمة التقاعد المدبرة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق المغربي للتقاعد والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد والصندوق المهني المغربي للتقاعد بالإضافة إلى صناديق التقاعد الداخلية لدى هيئات خاضعة للقانون العام والتي تدبر أنظمة تقاعد تعتمد التوزيع أو التوزيع

والرسملة. وفي الوقت نفسه، تم إعداد تقارير حول الوضعية التقنية والمالية لهذه الأنظمة برسم نفس السنة المحاسبية؛

« إعداد الحصائل الإكتوارية لأنظمة التقاعد؛

« تتبع أشغال هيئات الحكامة (مجالس الإدارة، لجان الإدارة، اللجان المتخصصة ...) لأنظمة التقاعد برسم السنة المحاسبية 2022؛

« القيام بالتتبع ربع السنوي لوضعية محفظة التوظيفات لصناديق التقاعد برسم السنة المحاسبية 2023؛

« إعداد التقرير السابع الموجه للسيد رئيس الحكومة حول نتائج مراقبة عمليات التقاعد والإيرادات التي يزاؤها أو يدبرها الأشخاص الخاضعون للقانون العام؛

« مواصلة مواكبة صناديق التقاعد للسنة المحاسبية الثالثة بعد تشغيل منصة التبادل الإلكتروني للبيانات وللمعطيات مع هذه الصناديق بهدف التوصل بجميع القوائم المالية والإحصائية المتعلقة بالسنة المحاسبية 2022 على دعامة إلكترونية؛

« إعداد مسودة نهج المراقبة القائمة على المخاطر فيما يتعلق بمؤسسات التقاعد؛

« المشاركة في مشروع الولوج وتبادل المعطيات بين بنك المغرب بصفته المسؤول عن خدمة مركزة الحسابات البنكية، وهيئات الاحتياط الاجتماعي بغرض التأكد من موثوقية المعطيات البنكية للمستفيدين من الخدمات المقدمة من قبل هذه الهيئات.

فيما يتعلق بمراقبة جمعيات التعاون المتبادل والهيئات المكلفة بتدبير أنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، أجرت الهيئة ثلاث مهمات للمراقبة بعين المكان:

« مهمة مراقبة للخدمات المقدمة من طرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي بموجب نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض للقطاع العام ونظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض للطلبة، وذلك طبقا لمخطط العمل الاستراتيجي للهيئة. وقد تم إرسال التقرير الأولي عن هذه المهمة للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي في إطار المقاربة التوجيهية؛

« مهمة مراقبة ذات طابع عام لدى جمعية للتعاون المتبادل تابعة للقطاع الحر. وقد تم إرسال التقرير الأولي عن هذه المهمة للجمعية المعنية في إطار المقاربة التوجيهية؛

« مهمة مراقبة تخص تدبير الموارد البشرية لجمعية للتعاون المتبادل، في إطار معالجة شكايتين واردتين عن مركزية نقابية. وقد تم إرسال التقرير الأولي عن هذه المهمة للجمعية المعنية في إطار المقاربة التوجيهية.

كما باشرت الهيئة مهمة مراقبة ذات طابع عام خصت جمعية للتعاون المتبادل تابعة للقطاع شبه العمومي.

من جهة أخرى وفي إطار المراقبة البعدية على الوثائق، وجهت الهيئة:

« رسائل بخصوص الملاحظات المتعلقة بالقوائم المالية والإحصائية لثمانية جمعيات للتعاون المتبادل برسم السنة المحاسبية 2022، وخمس جمعيات للتعاون المتبادل برسم السنة المحاسبية 2021 وجمعيتين للتعاون المتبادل برسم السنة المحاسبية 2020؛

« رسائل بخصوص الملاحظات المتعلقة بالقوائم المالية والإحصائية للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي وللصندوق الوطني للضمان الاجتماعي فيما يخص أنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض المدبرة من طرف هذين الصندوقين.

فيما يتعلق بالمراقبة القبلية على الوثائق، تقدمت جمعيات التعاون المتبادل الخاضعة لمراقبة الهيئة بطلب تراخيص تهم العمليات التالية:

« ترخيص باقتناء وبناء عقارات: بناء على طلب بعض الجمعيات. منحت الهيئة التراخيص التالية:

... الترخيص ببناء مقر لوحدة اجتماعية؛

... الترخيص بإعادة بناء مقر لفرع جهوي؛

... ترخيص باقتناء مقر جديد.

وعلاوة على ذلك، عالجت الهيئة الطلبات التالية:

... طلب الترخيص باستكمال عملية اقتناء عقار كمقر إداري؛

... طلب الترخيص باقتناء مقرات لثلاث ممثلات جهوية؛

... طلب اقتناء مقر جديد.

« تراخيص بيع عقارات: في هذا الجانب، منحت الهيئة:

... ترخيص لجمعية للتعاون المتبادل لبيع قطع أرضية؛

... ترخيص لجمعية للتعاون المتبادل لبيع أربع قطع أرضية على شكل وفاء بمقابل.

« تراخيص بمخالفة التوظيفات المالية: منحت الهيئة، طبقا للفصل 20 من الظهير الشريف رقم 1.57.187 الصادر في 12 نونبر 1963 بسن نظام أساسي للتعاون المتبادل، ترخيصين بمخالفة التوظيفات المالية لجمعيتين للتعاون المتبادل وذلك لاستثمار جزء من أموالها في هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.

« تراخيص أخرى: رخصت الهيئة لثمانية جمعيات للتعاون المتبادل التابعة للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، وكذا لجمعيتين للتعاون المتبادل التابعة للقطاع الحر للمساهمة في الصندوق الخاص بتدبير الآثار المترتبة على الزلزال الذي عرفته المملكة المغربية. كما رخصت لجمعية للتعاون المتبادل بتقديم تبرعات من المنتجات والأجهزة الطبية لصالح المستشفيات، في إطار الحملة التضامنية الوطنية التي أعقبت هذا الزلزال. كما عالجت الهيئة طلب رأي صادر عن جمعية للتعاون المتبادل لرصد المبالغ المقتطعة فيما يتعلق بملفات العلاجات الخارجية لفائدة صندوق دعم المغرب للشعب الفلسطيني.

على صعيد آخر، وفي إطار جهودها الرامية إلى مواكبة مؤسسات الاحتياط الاجتماعي الخاضعة للقانون رقم 43.05 المتعلق بمكافحة غسل الأموال، قامت الهيئة بإعداد دليلين لفائدتها لتوضيح المنظومة الواجب اعتمادها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب طبقاً لهذا القانون ولمنشور رئيس الهيئة رقم PS/10/22 المتعلق بهذه المنظومة. ويتطرق الدليل الأول إلى عملية تحديد هوية العميل أما الدليل الثاني فقد خصص لتوضيح مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإجراءات اليقظة اللازم تطبيقها.

3.2 المراقبة الاحترازية الشمولية

في سياق مليء بالتحديات والأزمات المتتالية، واصلت الهيئة مشاركتها في اجتماعات اللجنة الفرعية المنبثقة عن لجنة التنسيق والرقابة على المخاطر الشمولية، والتي تتكون من ممثلي مختلف هيئات الرقابة على القطاع المالي وممثلي وزارة الاقتصاد والمالية، بهدف تتبع المخاطر التي قد تعيق الاستقرار المالي.

واصلت الهيئة مع ممثلي لجنة التنسيق والرقابة على المخاطر الشمولية، تنفيذ خارطة الطريق حول الاستقرار المالي والتي شملت الفترة 2022-2024. وعلى المستوى التحليلي، قامت الهيئة بمراجعة لوحة معلومات المخاطر الشمولية بمساعدة مقدم خدمة خارجي، من أجل تحسينها وضمان ملاءمتها مع أفضل الممارسات الدولية ذات الصلة.

على الصعيد التنظيمي، استمرت الهيئة في التنسيق مع وزارة الاقتصاد والمالية لاستكمال مشروع تعديل القانون رقم 64.12 القاضي بإحداث هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي ومشروع تعديل القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات. تهدف هذه المشاريع على وجه الخصوص إلى إدماج مهمة المساهمة في الاستقرار المالي ضمن المهام المخولة للهيئة ومنحها السلط الضرورية في مجال المراقبة الماكرو احترازية. ومن ناحية أخرى، استمرت الهيئة مع باقي المشرفين على القطاع المالي في أشغال المتابعة والإشراف على الدراسة الخاصة بتأطير مشروع « المصطلحات » بشأن وضع مصطلحات ومفاهيم موحدة للقطاع المالي لجميع الفاعلين في المجال.

كما شاركت الهيئة في عملية التتبع الشامل (GME) الخاص بالجمعية الدولية لمراقبي التأمين لسنة 2023، والذي يُعتبر أحد العناصر الرئيسية في الإطار الشامل الذي وضعته هذه الجمعية لتقييم وتخفيف المخاطر الشمولية.

بالنسبة للمخاطر الناشئة، عقدت الهيئة عدة لقاءات مع القطاع لمناقشة مشروع التعليمات المتعلقة بتدبير المخاطر المالية المرتبطة بتغير المناخ والبيئة والتوافق حول مقتضياته. سيتم الشروع في العمل بهذه التعليمات، التي تدخل حيز التنفيذ في يناير 2024، وفقاً لنهج تدريجي يبدأ بتنفيذ أحكام تتعلق بالجوانب النوعية (نظام الحكامة، والسياسة، والتدريب، والتوعية...).

وفي نفس السياق، ساهمت الهيئة في أشغال فريق العمل المحدث، بدعم من البنك الدولي والوكالة الفرنسية للتنمية، لاعتماد تصنيف مالي أخضر مغربي. عقد هذا الفريق، الذي يضم ممثلين عن وزارة الاقتصاد والمالية، ووزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة وممثلي هيئات الرقابة على القطاع المالي، عدة اجتماعات لتأطير المشروع والاتفاق على المراحل الرئيسية لتنفيذه.

فيما يتعلق بالمخاطر السيبرانية، استكملت الهيئة المناقشات مع القطاع بشأن مشروع تعليمات متعلقة

بإدارة هذه المخاطر، والمقرر أن تدخل حيز التنفيذ خلال يناير 2024.

ومن جهة أخرى، شاركت الهيئة في الاجتماع نصف السنوي السابع عشر والثامن عشر للجنة التنسيق والرقابة على المخاطر الشمولية، والتي تم خلالهما تناول النقاط الرئيسية التالية:

« حصيلة خارطة الطريق بين هيئات الرقابة حول الاستقرار المالي والتي شملت الفترة 2022-2024؛

« تأثير زلزال الحوز على قطاع التأمين ودور صندوق التضامن ضد الوقائع الكارثية؛

« موجز الأعمال الشهرية لممثلي لجنة التنسيق والرقابة على المخاطر الشمولية وخريطة المخاطر التي تؤثر على النظام المالي؛

« الإجراءات المتخذة لتعزيز نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على الصعيد الوطني.

كما ساهمت الهيئة في إصدار العدد العاشر من التقرير السنوي حول الاستقرار المالي.

حماية المؤمن لهم والمنخرطين

4.1 تحسين التغطية والشفافية ومساطر التعويض

واصلت الهيئة خلال سنة 2023 جهودها الرامية لتطوير عروض التأمين وتحسين التغطية لصالح المؤمن لهم. وفي هذا الصدد، اتخذت الهيئة الإجراءات الآتية:

« إتمام الدراسة المتعلقة بفرض إجبارية التأمين ضد الأمراض المهنية: تمت المصادقة على التقرير الشامل للدراسة، المتعلق بنتائج التشخيص والمقارنة المتعلقة بمخاطر الأمراض المهنية وتأمينها، والشروط الأساسية لفرض إجبارية التأمين ضد هذه الأمراض، ومشاريع النصوص ذات الصلة وخارطة الطريق المقترحة بهذا الصدد، وتم توجيهها إلى القطاعات الوزارية المعنية؛

« إعداد دفتر التحملات الخاص بدراسة حول آليات تطوير قطاع التأمين بالتعاون مع الجامعة المغربية للتأمين: ترمي هذه الدراسة إلى تحديد استراتيجية قادرة على تعريف وتحليل مختلف آليات تطوير وتحديث قطاع التأمين من أجل تحسين حماية المؤمن لهم والممتلكات وكذا إلى وضع خارطة طريق توضح الإجراءات التي يجب اتخاذها لتعزيز وتطوير سوق التأمين وتحسين الشمول المالي؛

« مواكبة مقاولات التأمين في إعداد ومطابقة عقود التأمينات الصغرى؛

« رقمنة شهادة التأمين على العربات: في إطار الإجراءات والمبادرات التي تهدف إلى رقمنة الخدمات المقدمة للمؤمن لهم، قامت الهيئة بالتعاون مع وزارة الاقتصاد والمالية والجامعة المغربية للتأمين، بإطلاق مشروع رقمنة شهادات التأمين على العربات. وتبعا للمحادثات مع مختلف الأطراف حول الخيارات والمتطلبات الأساسية لتنفيذ هذه الرقمنة، تم إعداد مشروع لتعديل القرار المتعلق بالتأمينات الإجبارية وتقديمه للجنة التقنين قصد إبداء الرأي بشأنه.

من جهة أخرى، منحت الهيئة وفقا لصلاحياتها:

« 114 ترخيصا لاكتتاب تأمينات في الخارج، وذلك تطبيقا للمادة 162 من مدونة التأمينات؛

« 25 رأيا تقنياً يتعلق بتحويل رأس المال المستحق بموجب عقود التأمين على الحياة والرسملة إلى الخارج؛

« 9 تراخيص لإدراج شرط «Cut through» في عقد تأمين الأضرار.

4.2 مراقبة الممارسات التجارية

في إطار مهمتها المتعلقة بمراقبة الممارسات التجارية بهدف حماية المؤمن لهم، قامت الهيئة بالإجراءات التالية:

« التحقق من الأنظمة الرقمية للبيع الإلكتروني: عملت الهيئة على التحقق من الأنظمة الرقمية المعتمدة للبيع الإلكتروني لمنتجات التأمين للتأكد من احترامها للمتطلبات التنظيمية الجاري بها العمل، لا سيما فيما يتعلق بإخبار المؤمن لهم؛

« وضع استمارة دورية حول مطابقة الممارسات التجارية الموجهة لمقاولات التأمين وإعادة التأمين.

يتعلق الأمر بمقاربة جديدة تتمثل في مطالبة مقاولات التأمين وإعادة التأمين من خلال استبيان تقديم البيانات والتصريحات المتعلقة بأنشطتهم وممارساتهم التجارية. من شأن وضع هذه الآلية الجديدة للتقارير الدورية للهيئة الحصول على نظرة شاملة على التوجهات في مجال الممارسات التجارية والتنظيم التي وضعتها المقاولات لحماية مصالح وحقوق المؤمن لهم، ومن تم توجيه جهودها ومهامها الرقابية نحو ضمان احترام النصوص التنظيمية للتأمين وقواعد حسن سيرها.

« **المراقبة بعين المكان:** غطى برنامج المراقبة بعين المكان للممارسات التجارية لسنة 2023 ما يلي:

... مراقبة عقود التأمين «وفاة - المقترض» لمقاولات التأمين وإعادة التأمين. وتهدف هذه المراقبة إلى التأكد من مطابقة العقود المذكورة للنصوص التشريعية والتنظيمية والامتثال للالتزامات التعاقدية تجاه الزبناء وتوفير معلومات كافية للمؤمن لهم؛

... التحقق من تطبيق التعليمات المتعلقة بإرسال كشف وضعية عقود الرسملة للمؤمن لهم والتعليمات المتعلقة بعقود الرسملة وكذا الدورية المتعلقة بدفع التعويضات بالتزامن مع توقيع وصل أداء التعويض؛

... 246 مهمة مراقبة بعين المكان⁵ همت وسطاء التأمين ومكاتب العرض المباشر والبنوك. وعلى إثر هذه المراقبة، تم فرض عقوبات تأديبية⁶ وغرامات إدارية على المخالفين.

بالإضافة إلى ذلك، أرسلت الهيئة نتائج مهام المراقبة بعين المكان المتعلقة بعقود الرسملة إلى المقاولات المعنية وذلك لدعوتهم إلى تقديم التوضيحات اللازمة ومخطط للتقويم لمختلف الملاحظات التي تم إبدائها، والذي سيتم تتبع تنفيذه من طرف الهيئة للتأكد من تطبيق جميع الإجراءات المقررة.

« **المراقبة على الوثائق:** قامت الهيئة خلال سنة 2023 بالتأكد من موثوقية التقارير السنوية والفصلية وبتحليلها لاسيما تلك التي تهتم وسطاء التأمين. في هذا السياق:

... وجهت الهيئة إنذارا لـ 6 وسطاء تأمين قدموا شهادات تأمين المسؤولية المدنية المهنية باسمهم، مخالفين بذلك المادة 302 من مدونة التأمينات؛

... فرض غرامات على 4 وسطاء تأمين لم يلتزموا بأحكام المادة 296 من مدونة التأمينات (ممارسة الممثل المسؤول لوظيفة أخرى مدفوعة الأجر).

4.3 مراقبة مطابقة عقود التأمين

في إطار مراقبة مطابقة عقود التأمين، قامت الهيئة بمراقبة 90 منتجاً للتأمين⁷ حاصلًا على الموافقة الداخلية من قبل مقاولات التأمين قبل إرسالهم إلى الهيئة طبقاً للمادتين 247 و 247-1 من مدونة التأمينات. تشمل هذه المنتوجات 63 منتجاً تمت مراقبته بعد إصداره في السوق و 27 منتجاً تمت مراقبته قبل إصداره.

بهدف تعزيز المصادقة على منتوجات التأمين من طرف مقاولات التأمين وإعادة التأمين وبالتالي تحسين

5 التفاصيل الخاصة بوسطاء التأمين ومكاتب التسيير المباشر والأبنك الخاضعين للمراقبة بعين المكان واردة في الشق الخاص بالإحصائيات بالملحق.

6 التفاصيل الخاصة بعدد ونوعية العقوبات ضد وسطاء التأمين واردة في الشق الخاص بالإحصائيات بالملحق.

7 التفاصيل الخاصة بعدد العقود التي تمت مراقبتها قبل أو بعد إصدارها في السوق واردة في الشق الخاص بالإحصائيات بالملحق.

جودة المنتوجات وشروط التغطية، قامت الهيئة خلال سنة 2023 بمهمة تقييم أنظمة المصادقة الداخلية المعتمدة لدى هذه المقاولات. وسيتم إطلاع مقاولات التأمين على نتائج هذه المهمة بهدف تنزيل مخططات لإصلاح أوجه القصور وأجرأة سبل التحسين المحددة لهذا الغرض خلال سنة 2024.

في نفس الإطار، قامت الهيئة بإطلاق مشروع لإنشاء منصة إلكترونية لتتبع منتوجات التأمين، تمكن من رقمنة وتبسيط التفاعلات مع مقاولات التأمين في هذا الشأن وكذا عملية تدبير هذه المنتوجات. تهدف هذه المنصة أيضًا إلى تجميع جميع منتوجات التأمين الصادرة في السوق مع إمكانية الاطلاع عليها من طرف مقاولات التأمين وتحميل نماذج عقودهم التي تم الإدلاء بها إلى الهيئة.

4.4 تدبير الشكايات

يدخل تدبير الشكايات ضمن الآليات التي وضعتها الهيئة لحماية المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين، والأعضاء والمنخرطين لنظام الاحتياط الاجتماعي.

تتم معالجة الشكايات من قبل الهيئة وفقًا لنهج متعدد القنوات يتيح للمؤمن لهم والمنخرطين إرسال شكاياتهم على شكل ورقي أو رقمي عبر منصة إلكترونية. منذ رقمنة هذه الخدمة، عرف عدد الشكايات التي تعالجها الهيئة ارتفاعًا مهمًا وبشكل خاص تلك المتوصل بها عن طريق المنصة الإلكترونية، وذلك بفضل التواصل المكثف الذي واكب وضع هذه المنصة.

منذ غشت 2023، قامت الهيئة بتفعيل خدمة الخط الهاتفي المباشر لتقديم خدمة تكميلية لمتابعة وإرشاد المشتكين وتمكينهم من الاستفادة من مواكبة مباشرة.

وقد توصلت الهيئة فيما يتعلق بقطاع التأمين، ب 4767 شكاية⁸ مقابل 4214 خلال سنة 2022، أي بزيادة تقارب 13%، حيث بلغ عدد الشكايات المحالة عن طريق المنصة الإلكترونية لتدبير الشكايات 2779 وهو ما يمثل 58%. وتقدم المحامون⁹ ب 46% من هذه الشكايات مقابل 31% تقدم بها المؤمن لهم.

وحسب أصناف التأمين، همت الشكايات بالخصوص التأمين على العربات (3227 شكاية)، والتأمين ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية (497 شكاية) والتأمين عن أخطار مختلفة (447 شكاية).

ووصل معدل أجل معالجة وإغلاق الشكايات 33 يومًا¹⁰.

وفيما يتعلق بالاحتياط الاجتماعي، توصلت الهيئة خلال سنة 2023 ب 798 شكاية مقابل 508 في السنة الفارطة، مسجلة بذلك ارتفاعًا مهمًا بنسبة 57%. ويمثل قطاع التغطية الصحية والتعاقد الحصاة الأكبر من الشكايات التي تلقتها الهيئة خلال هذه السنة، أي ما يعادل 76% من العدد الإجمالي للشكايات.

ويعزى هذا الارتفاع المهم المسجل بين سنتي 2022 و2023 بالأساس إلى دخول الأنظمة الجديدة للتأمين الاجباري الأساسي عن المرض حيز التنفيذ، طبقًا للقانون-الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية. فضلًا عن ذلك، ساهمت حملات التوعية والتواصل التي أطلقتها الهيئة في تسجيل هذا الارتفاع.

8 التفاصيل الخاصة بعدد ونوعية الشكايات واردة في الشق الخاص بالإحصائيات بالملحق.

9 التفاصيل الخاصة بعدد وصفات المشتكي واردة في الشق الخاص بالإحصائيات بالملحق.

10 التفاصيل الخاصة بمعدل أجل إغلاق الشكايات واردة في الشق الخاص بالإحصائيات بالملحق.

4.5 التربية المالية وتعزيز الممارسات الجيدة

شهدت سنة 2023 نشر مجموعة متنوعة من الأنشطة في مجال التربية المالية وتعزيز الممارسات الجيدة في القطاعات التي تندرج ضمن نطاق اختصاص الهيئة، وذلك وفقاً لاستراتيجيتها في هذا المجال:

« كبسولات التوعية الإذاعية: يتم بثها على مدار السنة في ثلاث محطات إذاعية وطنية، وتهدف هذه الكبسولات إلى التعريف بحقوق والتزامات المؤمنين لهم والمنخرطين لترسيخ المعارف الأساسية المتعلقة بالتأمين والاحتياط الاجتماعي؛

« تنظيم ثلاث دورات جديدة للقاء الرقمي «نوضح لك التأمين»: وتهدف هذه اللقاءات الموجهة لعموم المواطنين إلى تمكينه من مفاهيم التأمين الصحي التكميلي، التأمين على السكن متعدد المخاطر، والتأمينات الصغرى؛

« نشر حملة تواصل حول التأمينات الصغرى: تهدف هذه الحملة إلى زيادة الوعي لدى عموم الجمهور حول خصائص هذا النوع من التأمين وتعزيز الشمول المالي. تميزت الحملة بمشاركة وسائل الإعلام للتوعية، وبث الإعلانات الإذاعية عن التأمينات الصغرى، بالإضافة إلى بث برنامج تحريري بهذا الشأن على وسائل التواصل الاجتماعي للهيئة؛

« تنظيم «ماستر كلاس» لفائدة الصحفيين حول البيع الإلكتروني لمنتجات التأمين: أتاح هذا اللقاء التطرق إلى مختلف النقط والتساؤلات المتعلقة بالبيع الإلكتروني لمنتجات التأمين، وذلك بعد نشر التعليمات المتعلقة بالوسائط الإلكترونية لبيع منتجات التأمين عبر الإنترنت؛

« إنتاج دعائم للتوعية والتربية المالية، لفائدة كل من الفئات المستهدفة وعموم الجمهور همت على الخصوص:

... نشر مقالات صحفية وتقارير مصورة في إطار شراكة إعلامية مع أربعة جرائد إلكترونية؛

... إعداد دعائم إرشادية: أصدرت على شكل بطاقات إرشادية ومنشورات ذات قيمة إعلامية عالية حول التأمين والاحتياط الاجتماعي؛

... إنتاج ونشر دليل تعليمي: يهدف هذا الدليل إلى توعية الشباب بالمفاهيم الأساسية للتأمين؛

... إنتاج دليل يتعلق بتعويض المصابين في حوادث تسببت فيها عربات برية ذات محرك (ظهير 1984)؛

... وضع خط تحريري على صفحة الهيئة بمواقع التواصل الاجتماعي مخصص لتعزيز التربية المالية:

- إنشاء وتطوير المحتوى على صفحات وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالهيئة باستخدام السرد القصصي: يتم تصميم المحتوى على تطبيقَي FACEBOOK و INSTAGRAM لجذب انتباه المواطنين والتفاعل معهم من خلال قصص مثيرة للاهتمام، ومقاطع الفيديو المتحركة والكاريكاتيرية.

- تنظيم مسابقات توعوية لإشراك المشتركين وتمكينهم من اختبار معارفهم في مجال التأمين والاحتياط الاجتماعي بطريقة ترفيهية.
- تعزيز المشاركة في الحملة الرقمية للمؤسسة المغربية للثقافة المالية على حسابي التواصل الاجتماعي FACEBOOK و INSTAGRAM بمناسبة اليوم العالمي للاذخار 2023 لتشجيع المشتركين على الادخار وتخطيط مستقبلهم المالي.
- ومن جهة أخرى، سعت الهيئة للإجابة على الأسئلة الأكثر تداولاً وذلك عبر سلسلة من الإصدارات همت بالخصوص التأمين على السكن متعدد المخاطر، تأمين المرض والأمومة، والتأمين على العربات.
- « المشاركة في أشغال أيام الثقافة المالية « Global Money Week » التي تم تنظيمها بشراكة مع المؤسسة المغربية للثقافة المالية. وقد قامت الهيئة في هذا الإطار بمجموعة من الإجراءات للتوعية لا سيما:
- ... تنظيم ندوة افتراضية مخصصة لعموم المواطنين وعرضها بعدة مدارس؛
- ... نشر دليل تعليمي «مقدمة في التأمين»؛
- ... تنشيط أربع دورات تحسيسية حول التأمين والاحتياط الاجتماعي بالمدارس؛
- ... تنشيط دورة تحسيسية حول التأمين بالمدرسة الوطنية للتسيير والتجارة بالداخلة.
- « مواكبة المؤسسة المغربية للثقافة المالية في تنظيم سلسلة من الندوات لفائدة الطلبة حول موضوعي التأمين والاحتياط الاجتماعي بالمدرسة الوطنية للتسيير والتجارة بمراكش وكذا ندوات افتراضية لفائدة طلبة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والمدرسة العليا للتكنولوجيا بالناظور؛
- « المساهمة مع اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، والهيئة المغربية لسوق الرساميل، وبنك المغرب في إنتاج كبسولات تحسيسية بشأن حماية البيانات الشخصية.
- أما فيما يتعلق بمواكبة المهنيين، فقد قامت الهيئة بالعديد من الإجراءات لصالح مقاولات التأمين ووسطاء التأمين، ومؤسسات الأداء ومؤسسات الاحتياط الاجتماعي، تهدف إلى إطلاعهم على المستجدات والتطورات المتعلقة بالمهنة والإطار التنظيمي. وقد شملت هذه الإجراءات ما يلي:
- « استئناف اللقاءات التكوينية لفائدة وسطاء التأمين: استأنفت الهيئة هذا النشاط من خلال تنظيم خمس لقاءات خصت جهات الرباط، فاس، مراكش، وجدة والعيون وذلك لتحسيس الوسطاء بالرهانات والتحديات المرتبطة بمهنتهم والتواصل معهم حول المواضيع المستجدة؛
- « إطلاق حملة توعوية موجهة للفاعلين لتحسيسهم بأهمية الانخراط في دينامية الرقمنة؛
- « تنظيم لقاءات رقمية مباشرة لصالح الوسطاء: قاد خبراء في الميدان هذه اللقاءات التفاعلية، التي ارتكزت على الوحدات التكوينية عبر الإنترنت وقضايا راهنة مثل ضمان المسؤولية المدنية المتعلقة بالورش وتأمين المسؤولية المدنية العشرية والتأمينات الصغرى.

« تنظيم لقاء رقمي حول مكافحة الرشوة: من خلال تنظيم هذا اللقاء لفائدة الفاعلين في قطاعي التأمين والاحتياط الاجتماعي، تساهم الهيئة في تعزيز الممارسات الجيدة فيما يخص النزاهة ومكافحة الفساد، وذلك في إطار تنفيذها للاتفاقية الرباعية الموقعة في نوفمبر 2019 من قبل الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها وبنك المغرب وهيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي والهيئة المغربية لسوق الرساميل؛

« تنظيم ندوة افتراضية لفائدة مؤسسات الأداء لتقديم المنصة الإلكترونية «E-Wassit Taamine» والوحدة التكوينية الخاصة بالتأمين الشمولي الموجهة لهذه المؤسسات؛

« تنظيم ورشة عمل مخصصة لعرض منصة الفرز الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي وضعتها الهيئة لمساعدة ومواكبة وسطاء التأمين للالتزام بالمتطلبات المتعلقة بفرز العلاقات التجارية؛

« تنظيم ورشة عمل تحسيسية لفائدة هيئات الاحتياط الاجتماعي حول الإطار التنظيمي المتعلق بألية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتندرج هذه اللقاءات ضمن فعاليات الهيئة الرامية إلى مواكبة الأشخاص الخاضعين للقانون رقم 05-43 في تنزيلهم للإطار المتعلق بنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي هذا السياق، قامت الهيئة بإصدار دليلين في هذا الشأن موجّهين للهيئات الخاضعة؛

« إصدار النشرة الإخبارية المخصصة لوسطاء التأمين: تناولت منشورات سنة 2023 موضوعات متنوعة بما في ذلك التأمين الشمولي والبيع الإلكتروني لمنتجات التأمين عبر الإنترنت وتكنولوجيا التأمين والابتكار في التأمين بالإضافة إلى القواعد الأخلاقية في قطاع التأمين.

الدراسات والمشاريع الاستراتيجية

5.1 المشاركة في الإستراتيجية الوطنية للشمول المالي

في مجال التأمين الشمولي، شهدت سنة 2023 تقدماً كبيراً على مستوى تنزيل الإستراتيجية الوطنية للشمول المالي، حيث قامت الهيئة بتحديد تعريف لعمليات التأمين الصغرى وتوسيع نطاق توزيعها، محققة بذلك خطوات مهمة في مسار التأمين الشمولي. إضافة إلى ذلك، تم الترخيص لمنتجات تأمين صغرى جديدة مما ساهم في تعزيز الولوج إلى التأمين.

فيما يخص «التأمين الفلاحي»، واصلت الهيئة جهودها في مشروع الإصلاح الذي تقوده وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات مساهمة بذلك في تقوية الإطار العام للتأمين في هذا القطاع الحيوي.

وفيما يتعلق بالمقاولات الصغيرة جداً، واصلت الهيئة لقاءاتها مع القطاعات الوزارية المعنية لتعميق التشاور مع مقاولات التأمين وإعادة التأمين من أجل توسيع نطاق منتجات التأمين الصغرى الخاصة بهذه المقاولات. بالموازاة مع ذلك، أطلقت عدة قطاعات وزارية التفكير في التدابير التحفيزية لتشجيع ودعم تطوير عروض مبتكرة ومخصصة لهذه الفئة. من الناحية القانونية، باشرت الهيئة إعداد مشروع تعديل لقانون التأمينات يهدف إلى وضع إطار قانوني مخصص للتأمينات الصغرى وتحسين قنوات التوزيع من أجل تعزيز الابتكار والولوج إلى التأمين.

وفي إطار إعداد المخطط الاستراتيجي، شاركت الهيئة في آخر اجتماع للمجلس الوطني المتعلق بتقييم خطة العمل 2019-2023 المنعقد في يوليوز 2023. وقد شكل هذا الاجتماع فرصة للتفكير في الإنجازات السابقة وتهيئة الأرضية للمبادرات المستقبلية.

5.2 رقمنة قطاع التأمينات

قامت خلية الابتكار وتكنولوجيا التأمين، التي باشرت أنشطتها خلال سنة 2023، بتكثيف جهودها بهدف تسليط الضوء على قطاع تكنولوجيا التأمين. كما شهدت هذه السنة تقدماً ملموساً على مستوى مواكبة المقاولات التي تعنى بتكنولوجيا التأمين وكذا حاملي المشاريع من خلال تقديم المساعدة في مختلف مراحل إنجاز المشاريع سواء خلال مسطرة الحصول على الاعتماد أو من خلال مواكبة هذه المشاريع على مستوى مطابقتها للتشريعات الجاري بها العمل.

بالموازاة مع ذلك، تم القيام بالعديد من المبادرات من قبل الهيئة والتي تروم تعزيز مهارات أطرها، لاسيما من خلال تنظيم دورات تكوينية يقودها خبراء معترف بهم في مجال تكنولوجيا التأمين، بالإضافة إلى القيام بزيارات بيداغوجية في هذا الإطار إلى عدة دول إفريقية.

كما قامت هذه الخلية بالعمل على استمرار نظام اليقظة الخاص بها على مستوى متابعة المقاولات الناشئة في مجال تكنولوجيا التأمين من خلال المشاركة في برامج وندوات دولية مهمة. وقد مثلت مشاركتها الفعالة في الدراسات التشخيصية والندوات فرصة لاكتساب فهم عميق للمستجدات والابتكارات التي يعرفها هذا القطاع.

إضافة إلى ذلك، مثل طلب تقديم ترشيح مشروع «M3IP» إلى صندوق الشمول المالي الرقمي في إفريقيا

(ADFI) مرحلة حاسمة على مستوى طلب التمويلات الكبرى. يأتي هذا المشروع في إطار رؤية طويلة الأمد للخلية كما يهدف إلى تعزيز إسهامها في قطاع تكنولوجيا التأمين.

5.3 تنزيل المعايير الدولية للإبلاغ المالي

استعدادا لدخول إلزامية نشر البيانات المالية وفق المعايير الدولية للإبلاغ المالي IFRS، من قبل مقاولات التأمين وإعادة التأمين، المقررة ابتداء من نهاية السنة المالية 31 دجنبر 2024، شرعت الهيئة خلال سنة 2023 في تدارس إمكانية تعديل المخطط المحاسبي الخاص بالتأمينات لضمان انتقال سلس إلى المعايير الدولية للإبلاغ المالي.

إضافة إلى ذلك، شهدت سنة 2023 دخول المعيار رقم 17 للإبلاغ المالي حيز التنفيذ. غير أنه في ظل الصعوبات التي واجهتها بعض مقاولات التأمين وإعادة التأمين التي اختارت نشر قوائمها المالية وفقا للمعايير الدولية للإبلاغ المالي، أعطت الهيئة لهذه المقاولات ترخيصا لتأجيل تطبيق المعيار رقم 17 حتى نهاية السنة المالية 31 دجنبر 2024 وذلك بموجب الرأي رقم 26 المكمل للرأي رقم 5 للمجلس الوطني للمحاسبة.

التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر وأنشطة الدعم

6.1 التدقيق الداخلي

خلال سنة 2023، عملت مصلحة التدقيق الداخلي على تنفيذ المهام التي تم تسطيرها في إطار البرنامج السنوي للتدقيق والذي يغطي مجالات «المهن» و«الدعم».

بالنسبة لمجال «المهن»، شمل برنامج التدقيق الداخلي مهمة متابعة عقود التأمين، بالإضافة إلى التدقيق في نظام إدارة الجودة المتعلق بإدارة الشكايات (ISO 9001).

أما فيما يخص مهن الدعم، شمل التدقيق مراقبة عينة من ملفات الشراء كما قامت المصلحة بالقيام بمراقبة نظام إدارة أمن المعلومات وحماية الخصوصية وذلك بعد حصول الهيئة على شهادتي ISO 27001 و27701.

وفي إطار تنفيذ استراتيجية الهيئة الهادفة إلى التوافق مع المعايير الدولية، ساهمت مصلحة التدقيق الداخلي في وضع نظام لإدارة مكافحة الرشوة في أفق الحصول على شهادة ISO 37001 خلال سنة 2024.

6.2 تدبير المخاطر

بخصوص تدبير المخاطر، قامت الهيئة بإطلاق مشروعين مهمين، الأول يتعلق بتحديث نظام تدبير المخاطر الخاص بالهيئة، والثاني يهدف إلى إنشاء نظام لإدارة استمرارية أنشطة الهيئة.

بالنسبة لمشروع تحديث نظام تدبير المخاطر، من المقرر في المرحلة الأولى إجراء تقييم شامل لهذا النظام والنظر في منهجية المراقبة الدائمة لضمان توافق ممارساته مع المعايير الدولية المعترف بها. خلال المرحلة الثانية من هذا المشروع، ستنصب أشغال الهيئة على مراجعة خريطة المخاطر.

أما بالنسبة لمشروع إنشاء نظام لإدارة استمرارية أنشطة الهيئة، فإنه يهدف إلى تعزيز النظام الحالي لأجل ضمان قدرة أفضل على التكيف مع مختلف الأزمات والحوادث التي قد تؤثر على سير الأنشطة الأساسية للهيئة.

6.3 أنشطة الدعم

« تطوير الرأسمال البشري

واصلت الهيئة، فيما يخص إدارة الموارد البشرية، مجهوداتها من أجل تطوير رأسمالها البشري من خلال تعبئة الوسائل المناسبة لتطوير كفاءاته وزيادة خبرته.

هكذا، ومن أجل تقوية الكفاءات، تم تنظيم 76 دورة تدريبية داخلية استفاد منها 152 شخصاً، بمعدل استفادة تجاوز 88%. إضافة إلى ذلك، تم تسجيل 37 مشاركة للتكوين خارج الهيئة، حيث ساهمت هذه الأخيرة في تمويل 3 دورات تكوينية تتيح للمستفيدين الحصول على شهادة. وقد بلغت المصاريف المرتبطة بالتكوين حوالي 2.18 مليون درهم إلى غاية دجنبر 2023، وهو ما يوازي نسبة 100% من الميزانية المخصصة للتكوين.

في سياق آخر، تميزت سنة 2023 بتعيين 23 مستخدماً ومغادرة 15 مستخدماً آخر من ضمنهم شخصين

أحيلا على التقاعد. وهكذا، بلغ العدد الإجمالي لمستخدمي الهيئة بنهاية دجنبر 2023، 172 مستخدما، 44٪ منهم نساء و56٪ رجال وبتوسط عمر 39 عاما.

لضمان تحقيق الاستمرارية وتأصيل المعرفة والخبرة، قامت الهيئة بإطلاق مشروع يهدف إلى وضع استراتيجية لتحضير الجيل الجديد، وذلك في أفق تحديد وتحضير الكفاءات العالية المحتملة وضمان نقل معرفة مهنية وتنظيمية وإدارية بين الأجيال المختلفة.

« تعزيز نظم المعلومات ورقمنة العمليات الداخلية

تميزت سنة 2023 بتقوية قدرات الهيئة في مجال التكنولوجيا الرقمية من خلال تشغيل أدوات جديدة وتحديث الأنظمة القائمة لضمان المواءمة مع القوانين والمعايير ذات الصلة إضافة إلى تقوية الفعالية الميدانية، والتكيف مع التطور التكنولوجي. وتشكل المشاريع التالية أهم المشاريع الرئيسية التي تم تنفيذها خلال هذه السنة:

« إطلاق مشروع لإنشاء منصة لإدارة مهام التفتيش. تهدف هذه المنصة إلى ضمان التحكم في عملية التفتيش من البداية إلى النهاية مع متابعة متقدمة لسير هذه المهام؛

« إطلاق مشروعين مهمين متعلقين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. يتعلق المشروع الأول بإنشاء منصة مركزية للمراقبة الأولية لفائدة وسطاء التأمين. أما المشروع الثاني، فيتعلق بإنشاء برنامج آلي للمراقبة داخل الهيئة يتيح بشكل خاص تقييم وتحليل المخاطر المحددة للأشخاص الخاضعين للرقابة. يتيح هذا البرنامج تحديث خريطة المخاطر وإدارتها بشكل دائم بالإضافة إلى وضع واقتراح خطة للرقابة الدورية؛

« تطوير منصة لتبادل البيانات الإلكترونية مع مؤسسات نظام التأمين الإجباري عن المرض. تهدف هذه المنصة إلى تنفيذ عمليات التحقق من المطابقة والتوافق مع البيانات المطلوبة.

من جهة أخرى، قامت الهيئة بنشر طلب عروض لإنشاء منصة لإدارة طلبات اعتماد منتجات التأمين من قبل مقاولات التأمين والصندوق الوطني للتقاعد والتأمين. يهدف هذا المشروع إلى رقمنة العملية المتعلقة بهذه الطلبات بما يتماشى مع استراتيجية الهيئة الرامية إلى رقمنة عملياتها.

« تحسين المساطر الداخلية وتعزيز نظم أمن المعلومات

في مجال أمن المعلومات، حصلت الهيئة على شهادتي ISO 27001 و ISO 27701، مما يجعلها أول هيئة رقابية في إفريقيا تحصل على شهادة ISO 27701. إضافة إلى ذلك، تم اعتماد نظام لإدارة الشكايات طبقا للمعيار ISO 9001. فيما يخص مطابقة القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، واصلت الهيئة إجراءات التصريح وطلبات الإذن الموجهة إلى اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي من أجل الحصول على التراخيص الخاصة للقيام بعدة عمليات لاسيما عمليات المراقبة التي تتم مع الفاعلين في قطاعي التأمين والاحتياط الاجتماعي.

قامت الهيئة في إطار مواصلة التحول الرقمي لعملياتها باعتماد أدوات جديدة بالإضافة إلى تقوية الأنظمة الحالية لضمان تغطية أوسع للاحتياجات وتحسين الكفاءة الميدانية. وهكذا، تم إطلاق منصات دعم

جديدة خلال هذه السنة كتطبيق لإدارة المشتريات ونظام إلكتروني لتدبير الوثائق يتيح كذلك التوقيع الإلكتروني.

وإدراكاً للحاجة إلى تعزيز نظم المعلومات والتحكم في تطورها المتسارع، وتمهيدا لوضع مخطط استراتيجي للهيئة 2024-2026، بدأت الهيئة المرحلة الأولى لتطبيق نظام البنية المؤسسية، وهي مقارنة تسمح باتخاذ خيارات استراتيجية وعملية لتبسيط وترشيد نظم المعلومات وتأمينها.

على صعيد التحول التنظيمي، انتهت الهيئة من تحديث دليل جديد خاص بالإجراءات يضم دلائل لأنشطة الهيئة حسب كل مديرية.

التعاون والعلاقات الدولية

تشغل الهيئة داخل الجمعية الدولية لمراقبي التأمين مجموعة من المسؤوليات نذكر منها منصب نائب رئيس اللجنة التنفيذية المكلفة بالأسواق الناشئة. هكذا، وخلال سنة 2023، ساهمت الهيئة في مختلف أعمال ومشاريع هذه المؤسسة الدولية. شملت مساهمة الهيئة مواضيع مختلفة مثل ثغرات الحماية، التأمين الشامل وتقييم المعايير. وعلى نفس المنوال، واصلت الهيئة مهمتها كرئيس لمجموعة مراقبي التأمين الناطقين بالفرنسية (GCAF)، حيث تم تنظيم اجتماع حضوري خلال شهر يناير 2023 واجتماعين افتراضيين خلال شهري يونيو وأكتوبر من هذه السنة.

من جهة أخرى، عرفت سنة 2023 انتخاب الهيئة لمنصب نائب رئيس مجلس مبادرة الولوج إلى التأمين (A2ii) وعضو لجنتها التنفيذية. وتظهر هذه الانتخابات الدور الهام الذي يضطلع به المغرب في تعزيز التأمين الشمولي وتقوية كفاءات هيئات الرقابة داخل الأسواق الناشئة.

استضافت الهيئة كذلك، خلال سنة 2023، اجتماعات اللجنة التنفيذية والجمعية العمومية للمنظمة الإفريقية لمراقبي التأمين O2ACA. وقد تميزت هذه التظاهرة التي نظمت على هامش الاجتماعات السنوية للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي بمشاركة أكثر من 30 ممثلاً عن هيئات الرقابة الإفريقية لأكثر من 15 دولة.

إضافة إلى ذلك، شهدت سنة 2023 انضمام الهيئة إلى الجمعية الإفريقية للرقابة على أنظمة التقاعد (APSA)، حيث شاركت الهيئة في الجمعية العامة والمؤتمر السنوي الرابع لهذه الجمعية الذي جمع هيئات الرقابة على أنظمة التقاعد في القارة لمناقشة سياسات إدماج التقاعد وكذا التحديات والتجارب فيما يتعلق بمراقبة وتنظيم صناعة التقاعد في إفريقيا.

إضافة إلى ذلك، انضمت الهيئة إلى شبكة التأمين الصغرى (MIN) بغية الاستفادة من المنصة التي تتيحها للتعاون وتبادل الخبرات في مجال التأمينات الصغرى أو التنمية المستدامة في التأمين. تجمع هذه المنصة شبكة من المنظمات المانحة والوكالات متعددة الأطراف ومقدمي خدمات التأمين، والحماية الاجتماعية، وصانعي السياسات، والأكاديميين.

وأخيراً، شاركت الهيئة، بصفتها عضواً نشيطاً في عدة هيئات، في مختلف الأعمال والاجتماعات والمناسبات التي نظمتها الجمعيات الدولية والإقليمية والمؤسسات الرقابية مثل منتدى التأمين المستدام (SIF) والمنظمة الدولية للتقاعد (IOPS) ...

في مجال التعاون الثنائي، وقعت الهيئة اتفاقية شراكة مع المؤتمر الأفريقي للرعاية الاجتماعية (CIPRES). تهدف هذه الاتفاقية إلى تسهيل تبادل المعرفة والخبرة والأدوات المتعلقة بمراقبة مؤسسات الاحتياط الاجتماعي. كما ترمي هذه الاتفاقية إنشاء إطار أوسع لتبادل وتقاسم الممارسات الجيدة، وتعزيز الدعم المتبادل في مجال البحث والمشورة والمساهمة في تنسيق المعايير وممارسات الرقابة في قطاع الاحتياط الاجتماعي.

من جهة أخرى، شاركت الهيئة في برنامج Insurance Fellowship الذي أطلقه مركز الشراكة المالية العالمية (GLOPAC)، والذي يهدف إلى تلبية الاحتياجات التنموية لكل مشارك في مختلف المواضيع المتعلقة بالتأمين. في نفس السياق، شاركت الهيئة في برنامج "BimaLab Insurtech Accelerator" الذي أطلقته مؤسسة تعزيز القطاع المالي في أفريقيا (FSD Africa) خلال سنة 2023. ويهدف هذا البرنامج، الذي يجمع

10 دول إفريقية، إلى تشجيع الابتكار وتكنولوجيا التأمين داخل السوق المغربية وإلى تعزيز قدرات الهيئة في هذا المجال. إضافة إلى ذلك، شاركت الهيئة في دورة تدريبية حول "إدارة المخاطر" التي نظمتها مؤسسة FALIA بهدف تعزيز قدرات وكفاءات الفاعلين في قطاع التأمين حول العالم.

في مجال التكوين، نظمت الهيئة دورة تدريبية لفائدة مراقبي المؤتمر الأفريقي لأسواق التأمين CIMA حول نظام الملاءة القائمة على المخاطر والرقابة القائمة على المخاطر. بالموازاة مع ذلك، استفادت الهيئة من تبادل تقني بين فرقها وفرق الهيئة الاتحادية للإشراف على السوق المالية السويسرية FINMA حول عدة مواضيع كنظام الملاءة القائمة على المخاطر ومراقبة مجموعات التأمين والتصفية. كما شاركت أيضاً في دورة تدريبية لمراقبي الشركات التعاضدية للتأمين لدى هيئة المراقبة الاحترازية والتصفية ACPR.

علاوة على ذلك، نظمت الهيئة ندوة حول التأمين الشمولي والرقمنة بالإضافة إلى ندوة افتراضية نظمتها بشراكة مع SWISSRE حول موضوع «ثغرات الحماية في التأمين ضد التغير المناخي والكوارث الطبيعية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا».

وأخيراً، تلقت الهيئة من قبل نظرائها من هيئات الرقابة «هيئة الخدمات المالية» و«الهيئة الرومانية للرقابة المالية» طلبات تبادل المعلومات لأغراض الرقابة.

المعطيات المالية

حساب الموارد والمصاريف

خلال سنة 2023، بلغ مجموع موارد الهيئة 244.3 مليون درهم بزيادة قدرها 19.6 مليون درهم. وتعزى هذه الزيادة إلى ارتفاع مساهمات مقاولات التأمين وإعادة التأمين (+8.7%) التي تشكل المصدر الأساسي لهاته الموارد، نتيجة النمو الإيجابي لحجم معاملات قطاع التأمين وإعادة التأمين (+4%) مقارنة مع سنة 2022.

وبلغ مجموع المصاريف 198 مليون درهم ويتوزع على الشكل الآتي:



105,3
مصاريف المستخدمين
مليون درهم سنة 2023



34,6
مصاريف خارجية أخرى
مليون درهم سنة 2023



4,6
مشتريات مستهلكة من مواد ولوازم
مليون درهم سنة 2023



13,9
مصاريف غير جارية
مليون درهم سنة 2023



46,6
النتيجة الصافية
مليون درهم سنة 2023

« مصاريف المستخدمين: بلغت هذه المصاريف 105.3 مليون درهم (+7.4%)؛

« مصاريف خارجية أخرى: سجلت هذه المصاريف مبلغ 34.6 مليون درهم مقابل 28.8 مليون خلال سنة 2022؛

« مشتريات مستهلكة من مواد ولوازم: بلغت هذه المصاريف 4.6 مليون مقابل 3.3 مليون خلال سنة 2022؛

« مصاريف غير جارية: بلغت هذه المصاريف 13.9 مليون درهم.

بلغت النتيجة الصافية مبلغ 46.6 مليون درهم وسترصد بأكملها لتكوين رأسمال احتياطي، وفقا لمقتضيات المادة 33 من القانون رقم 64.12.

الحصيلة

بتم سنة 2023، ارتفع مجموع حصيلة الهيئة إلى 417.4 مليون درهم مقابل 364.6 مليون خلال سنة 2022.



33,8
أصول ثابتة
مليون درهم سنة 2023



373,3
الأصول المتداولة
مليون درهم سنة 2023



10,3
الخزينة بالأصول
مليون درهم سنة 2023

وتتكون أصول الهيئة من:

« أصول ثابتة بلغت 33.8 مليون درهم (+19.9%) مقارنة بسنة 2022. ويأتي هذا التغيير أساسا نتيجة ارتفاع الأصول التي شهدت ازديادا في القيم المعدومة الملحقة بالأصول الثابتة (+8.0 ملايين درهم

صافية موافقة للمبلغ المتبرع به نتيجة فاجعة زلزال الحوز؛

« الأصول المتداولة: بلغت الأصول المتداولة 373.3 مليون درهم مقابل 331.4 مليون خلال سنة 2022؛

« الخزينة بالأصول: بلغ رصيد الخزينة 10.3 ملايين درهم مقابل 5 ملايين خلال السنة السابقة.

وتتوزع الخصوم على الشكل الآتي:



335,4

التمويل الدائم

مليون درهم سنة 2023



82,0

الخصوم المتداولة

مليون درهم سنة 2023

« التمويل الدائم: بلغ التمويل الدائم 335.4 مليون درهم مقابل 289.1 مليون درهم (16%+). يتكون

هذا التمويل بالأساس من النتائج الصافية للسنوات الماضية؛

« الخصوم المتداولة: سجلت الخصوم المتداولة ما قيمته 82 مليون درهم مقابل 75.6 مليون خلال سنة

2022 (8.5%+).

31/12/2023

(الأصول)				
بالدرهم				
السنة المالية السابقة	الصافي	السنة المالية الجارية	الخام	
الصافي		الاستهلاكات		
10.754.647,36	17.063.560,80	20.610.572,02	37.674.132,82	الاصول
-	-	-	-	قيم معدومة ملحقه بالأصول الثابتة (أ)
10.754.647,36	17.063.560,80	20.610.572,02	37.674.132,82	مصاريق تمهيدية
-	-	-	-	تكاليف للتوزيع على عدة سنوات مالية
3.787.107,27	5.285.299,46	8.796.325,66	14.081.625,12	مكافآت تسديد سندات اقتراضية
-	-	-	-	حقوق معنوية ملحقه بالأصول الثابتة (ب)
3.003.332,27	4.236.299,46	8.796.325,66	13.032.625,12	البحث والتنمية
-	-	-	-	براءات ، علامات ، حقوق وقيم شبيهة بها
783.775,00	1.049.000,00	-	1.049.000,00	محل تجاري
13.651.596,04	11.445.572,01	29.792.303,74	41.237.875,75	حقوق معنوية أخرى ملحقه بالأصول الثابتة
-	-	-	-	أصول ثابتة مادية (ت)
-	-	-	-	أراض
153.402,05	230.067,86	60.521,86	290.589,72	مبان
665.741,66	459.438,33	1.031.335,93	1.490.774,26	إنشاءات تقنية ، عتاد وأدوات
12.832.452,33	10.756.065,82	28.700.445,95	39.456.511,77	عتاد النقل
-	-	-	-	أثاث ، عتاد المكتب وتجهيزات مختلفة
-	-	-	-	أصول ثابتة مادية أخرى
-	-	-	-	أصول ثابتة مادية قيد الإنجاز
-	-	-	-	حقوق مالية ملحقه بالأصول الثابتة (ث)
-	-	-	-	سلفات ملحقه بالأصول الثابتة
-	-	-	-	دائيات مالية أخرى
-	-	-	-	سندات المساهمة
-	-	-	-	سندات أخرى ملحقه بالأصول الثابتة
-	-	-	-	فوارق التحويل بالأصول (ج)
-	-	-	-	نقصان الدائيات الملحقه بالأصول الثابتة
-	-	-	-	زيادة ديون التمويل
28.193.350,67	33.794.432,27	59.199.201,42	92.993.633,69	مجموع (أ+ب+ت+ج)
485.210,43	510.122,80	-	510.122,80	المخزون (ح)
-	-	-	-	بضائع
485.210,43	510.122,80	-	510.122,80	مشتريات مستهلكة من مواد ولوازم
-	-	-	-	منتجات جارية
-	-	-	-	منتجات وسيطة ومنتجات متبقية
-	-	-	-	منتجات منتهية
99.798.111,64	100.850.363,88	4.197.142,15	105.047.506,03	دائيات الأصول المتداولة (خ)
27.108,00	61.759,57	-	61.759,57	موتون مدنون، تسبيقات ودفعات
82.057.571,27	72.414.370,41	-	72.414.370,41	زبان وحسابات مرتبطة
-	28.508,18	-	28.508,18	مستخدمون مدنون
16.703.748,35	24.962.928,04	-	24.962.928,04	الدولة (مدينة)
-	-	-	-	حسابات شركاء مدنين
394.650,00	1.546.288,43	4.197.142,15	5.743.430,58	مدنون آخرون
615.034,02	1.836.509,25	-	1.836.509,25	حسابات تسوية الأصول
231.134.307,59	271.914.816,35	-	271.914.816,35	سندات وقيم توظيف (د)
-	5.127,36	-	5.127,36	فوارق التحويل بالأصول (عناصر متداولة) (ذ)
331.417.629,66	373.280.430,39	4.197.142,15	377.477.572,54	المجموع II : (ح + خ + ذ)
5.016.514,39	10.312.281,52	-	10.312.281,52	الخزينة - الأصول
-	27.500,00	-	27.500,00	شيكات وقيم للتحويل
5.001.940,45	10.267.562,78	-	10.267.562,78	بنوك ، الخزينة العامة ، شيكات بريدية
14.573,94	17.218,74	-	17.218,74	صناديق ، خواتم تسبيقات واعتمادات
5.016.514,39	10.312.281,52	-	10.312.281,52	المجموع III
364.627.494,72	417.387.144,18	63.396.343,57	480.783.487,75	المجموع العام III+ II+ I

31/12/2023


(الخصوم)		
بالدرهم	السنة المالية الجارية	الخصوم
السنة المالية السابقة		
289.060.945,39	335.411.673,58	رؤوس أموال ذاتية
-	-	رأسمال الشركة أو شخصي (1)
-	-	ناقص : مساهمون، رأس مال مكتتب به و غير مطالب به
-	-	ناقص رأس مال مطالب به
-	-	ناقص ما دفع منه
-	-	علاوات إصدار والتدماج وتقدمة
-	-	فوارق إعادة التقييم
-	-	الاحتياطي القانوني
241.504.615,78	289.060.945,39	احتياطيات أخرى
-	-	مرحل من جديد (2)
47.556.329,61	46.350.728,19	نتيجة صافية للدورة المحاسبية (2)
-	-	نتائج صافية قيد الإرساد (2)
289.060.945,39	335.411.673,58	مجموع رؤوس أموال ذاتية (أ)
-	-	رؤوس أموال ذاتية مماثلة (ب)
-	-	إعانات الاستثمار
-	-	مخصصات مقننة
-	-	ديون التمويل (ت)
-	-	اقتراضات سنديّة
-	-	ديون أخرى للتمويل
-	-	مخصصات مستديمة لمواجهة المخاطر والتكاليف (ث)
-	-	مخصصات لمواجهة المخاطر
-	-	مخصصات لمواجهة التكاليف
-	-	فوارق التحويل بالخصوم (ج)
-	-	زيادة الدائيات الملحقّة بالأصول الثابتة
-	-	نقصان ديون التمويل
289.060.945,39	335.411.673,58	مجموع I : (أ + ب + ت + ج)
73.700.049,33	81.510.572,24	ديون الخصوم المتداولة (ح)
9.687.944,36	14.007.496,26	مموّنون وحسابات مرتبطة
-	-	زبائن دائنون، تسبيقات و دفعات
21.799.487,20	25.781.617,95	مستخدمون دائنون
2.255.200,55	2.296.663,37	هيئات اجتماعية دائنة
39.157.284,90	39.291.820,70	الدولة (دائنة)
-	-	حسابات شركاء دائنين
800.132,32	132.973,96	دائنون آخرون
-	-	حسابات تسوية بالخصوم
1.866.500,00	461.627,36	مخصصات أخرى لمواجهة المخاطر والتكاليف (خ)
-	3.271,00	فوارق التحويل بالخصوم (عناصر متداولة) (د)
75.566.549,33	81.975.470,60	المجموع II : (ح + خ + د)
-	-	خزينة بالخصوم
-	-	قروض الخصم
-	-	قروض الخزينة
-	-	بنوك
-	-	المجموع III
364.627.494,72	417.387.144,18	المجموع العام I+ II+ III

(1) رأس مال شخصي مدين
(2) ربح (+) ، خسارة (-)

31/12/2023

حساب العائدات و التكاليف

بالدرهم	مجموع السنة الماضية	مجموع السنة المالية الحالية	العمليات خاصة بالسنوات الماضية	العمليات خاصة بالسنة المالية الحالية		
4	2+1=3	2	1			
-	-	-	-	-	عائدات الاستغلال	1
215.124.960,47	222.059.963,38	17.588,40	222.042.374,98	-	بيع بضائع	
215.124.960,47	222.059.963,38	17.588,40	222.042.374,98	-	بيع ممتلكات و خدمات منتجات	
-	-	-	-	-	رقم المعاملات	
-	-	-	-	-	تغير مخزون المنتجات	
-	-	-	-	-	مستعقرات منتجة من قبل المقاوله لنفسها	
4.338.662,67	2.918.800,00	-	2.918.800,00	-	إعانات الاستغلال	
1.685.474,81	3.625.166,40	-	3.625.166,40	-	عائدات استغلال أخرى	
221.149.097,95	228.603.929,78	17.588,40	228.586.341,38	-	استردادات الاستغلال ، تنقيلات تكاليف	
149.920.344,59	163.228.409,55	254.257,19	162.974.152,36	-	المجموع 1	
-	-	-	-	-	تكاليف الاستغلال	2
3.261.812,28	4.255.473,89	-	4.255.473,89	-	مشتريات لبضائع أعيد بيعها	
28.283.050,70	34.591.388,84	254.257,19	34.337.131,65	-	مشتريات مستهلكة من مواد ولوازم	
4.487.508,79	4.253.832,64	-	4.253.832,64	-	تكاليف خارجية أخرى	
98.074.781,50	105.311.338,46	-	105.311.338,46	-	ضرائب و رسوم	
-	-	-	-	-	تكاليف المستخدمين	
15.813.191,32	14.816.375,72	-	14.816.375,72	-	تكاليف استغلال أخرى	
149.920.344,59	163.228.409,55	254.257,19	162.974.152,36	-	مخصصات الاستغلال	
71.228.753,36	65.375.520,23	-	65.612.189,02	-	المجموع 2	
2.877.236,42	5.634.052,26	-	5.634.052,26	-	نتيجة الاستغلال (1-2)	3
-	-	-	-	-	العائدات المالية	4
3.074,21	11.218,24	-	11.218,24	-	عائدات سندات المساهمات و سندات المستعقرات الأخرى	
2.874.162,21	5.622.834,02	-	5.622.834,02	-	مكاسب الصرف	
-	-	-	-	-	فوائد و عائدات مالية أخرى	
-	-	-	-	-	إعادة عمليات مالية، تنقيلات التكاليف	
2.877.236,42	5.634.052,26	-	5.634.052,26	-	المجموع 4	
13.081,58	51.927,40	-	51.927,40	-	التكاليف المالية	5
-	-	-	-	-	تكاليف الفوائد	
13.081,58	46.800,04	-	46.800,04	-	خسائر الصرف	
-	-	-	-	-	تكاليف مالية أخرى	
-	5.127,36	-	5.127,36	-	مخصصات مالية	
13.081,58	51.927,40	-	51.927,40	-	المجموع 5	
2.864.154,84	5.582.124,86	-	5.582.124,86	-	نتيجة مالية (4-5)	6
74.092.908,20	70.957.645,09	-	71.194.313,88	-	نتيجة جارية (6+3)	7
74.092.908,20	70.957.645,09	-	71.194.313,88	-	نتيجة جارية	7
673.285,43	10.103.901,17	-	10.103.901,17	-	عائدات غير جارية	8
-	75.833,33	-	75.833,33	-	عائدات التنازلات عن الأصول الثابتة	
-	-	-	-	-	إعانات التوازن	
647.342,28	28.067,84	-	28.067,84	-	إعادة العمليات على إعانات الاستثمار	
25.943,15	10.000.000,00	-	10.000.000,00	-	عائدات غير جارية أخرى	
673.285,43	10.103.901,17	-	10.103.901,17	-	استردادات غير جارية ، تنقيلات تكاليف	
3.325.624,02	13.907.410,07	-	13.907.410,07	-	المجموع 8	
-	12.433,80	-	12.433,80	-	تكاليف غير جارية	9
-	-	-	-	-	قيم صافية من استهلاك الأصول الثابتة المحالة	
3.325.624,02	13.894.976,27	-	13.894.976,27	-	إعانات ممنوحة	
-	-	-	-	-	تكاليف أخرى غير جارية	
-	-	-	-	-	مخصصات غير جارية للاستخدامات و الاحتياطات	
3.325.624,02	13.907.410,07	-	13.907.410,07	-	المجموع 9	
-	3.803.508,90	-	3.803.508,90	-	نتيجة غير جارية (8-9)	10
71.440.569,61	67.154.136,19	-	67.390.804,98	-	نتيجة قبل الضرائب (7+10)	11
23.884.240,00	20.803.408,00	-	20.803.408,00	-	الضرائب على النتائج	12
47.556.329,61	46.350.728,19	-	46.587.396,98	-	النتيجة الصافية (11-12)	13
224.699.619,80	244.341.883,21	-	244.324.294,81	-	مجموع العائدات (1+4+8)	14
177.143.290,19	197.991.155,02	-	197.736.897,83	-	مجموع التكاليف (2+5+9+12)	15
47.556.329,61	46.350.728,19	-	46.587.396,98	-	النتيجة الصافية (مجموع العائدات- مجموع التكاليف)	16



Synthèse des travaux de commissariat aux comptes

Exercice clos au 31 décembre 2023

Autorité de Contrôle des Assurances et de la Prévoyance Sociale « A.C.A.P.S »

Conclusion Générale

Nos travaux d'audit des comptes sociaux au 31 décembre 2023 de l'Autorité de Contrôle des Assurances et de la Prévoyance Sociale « A.C.A.P.S » n'ont pas fait ressortir de points de nature à remettre en cause la sincérité et l'image fidèle des comptes.

Nous allons émettre une opinion sans réserve.

Le Commissaire aux Comptes

FIDAROC GRANT THORNTON

FIDAROC GRANT THORNTON
Membre du Réseau Grant Thornton
7 Bd. D'Alger - Casablanca
Tél : 05 22 96 96 00 - Fax : 05 22 28 96 70

Faïçal MEKOUAR
Associé

Le présent document a été établi uniquement à des fins de discussion avec le Conseil de l'Autorité dans le cadre de notre audit des comptes sociaux au 31 décembre 2023. Cette présentation ne peut être déconnectée des commentaires oraux qui l'accompagnent.



الملحقات

الملحق 1 : التأمين وإعادة التأمين والاحتياط الاجتماعي - المؤشرات الرئيسية

جدول 1 : التأمين - المؤشرات الرئيسية للتأمين التقليدي

النشاط التقني	معيد التأمين الحصري	المؤمنون المباشرون
الأقساط الصادرة	-	55,9 مليار درهم (+3,9%)
تأمين الحياة	-	25,9 مليار درهم (+1,8%)
التأمين غير تأمين الحياة		30,1 مليار درهم (+5,8%)
الأقساط المقبولة	3,1 مليار درهم (+2,9%)	765,4 مليون درهم (+11,6%)
التعويضات والمصاريف	4,9 مليار درهم (+148,9%)	50,1 مليار درهم (+13,6%)
تأمين الحياة	317,6 مليون درهم (+19,3%)	27,4 مليار درهم (+3,1%)
التأمين غير تأمين الحياة	4,6 مليار درهم (+169,3%)	22,8 مليار درهم (+29,3%)
التكاليف التقنية للاستغلال	352,2 مليون درهم (-10,4%)	10,7 مليار درهم (+0,1%)
منها : العمولات المدفوعة لوسطاء التأمين	-	4,5 مليار درهم (+4,3%)
رصيد إعادة التأمين	-2 مليار درهم (-437,8%)	-0,6 مليار درهم (-124,9%)
الاحتياطيات التقنية	12,7 مليار درهم (+4,2%)	203,6 مليار درهم (+6%)

النشاط المالي	معيد التأمين الحصري	المؤمنون المباشرون
التوظيفات المرصدة	10,7 مليار درهم (+3,2%)	206,7 مليار درهم (+5,6%)
الرصيد المالي	488,2 مليون درهم (-15,2%)	8,3 مليار درهم (+32,2%)

النتائج والأصول الذاتية	معيد التأمين الحصري	المؤمنون المباشرون
النتيجة التقنية الصافية	517,1 مليون درهم (+21,1%)	5,2 مليار درهم (+19,8%)
النتيجة غير التقنية	-76,6 مليون درهم (-138%)	-29 مليون درهم (-104,4%)
النتيجة الصافية	282,2 مليون درهم (+0,1%)	4,2 مليار درهم (+6,2%)
الأصول الذاتية	2,8 مليار درهم (+3,1%)	44,4 مليار درهم (+3,9%)

جدول 2 : التأمين - المؤشرات الرئيسية للتأمين التكافلي

المقاولات المسيرة لصناديق التأمين التكافلي / إعادة التأمين التكافلي

النشاط التقني	التأمين التكافلي	إعادة التأمين التكافلي
عائدات الاستغلال	19,3 مليون درهم (+403,2%)	675,9 ألف درهم (+349,5%)
التكاليف التقنية للاستغلال	30,5 مليون درهم (+57,9%)	844,6 ألف درهم (+134,2%)

النتائج والأصول الذاتية	التأمين التكافلي	إعادة التأمين التكافلي
النتيجة التقنية الصافية	-10,1 مليون درهم (+35%)	-174,4 ألف درهم (+17%)
النتيجة غير التقنية	3,5 مليون درهم (+1299%)	
النتيجة الصافية	-6,7 مليون درهم (+55,9%)	-174,4 ألف درهم (+17%)
الأصول الذاتية	175,8 مليون درهم (-3,7%)	

صناديق التأمين التكافلي / إعادة التأمين التكافلي

النشاط التقني	التأمين التكافلي	إعادة التأمين التكافلي
الأقساط الصادرة	65,9 مليون درهم (+457,9%)	
تأمين الحياة	58,9 مليون درهم (+457,1%)	
التأمين غير تأمين الحياة	7 ملايين درهم (+464,5%)	
الأقساط المقبولة	-	5 ملايين درهم (+450,4%)
التعويضات والمصاريف	16,9 مليون درهم (+398,8%)	2,7 مليون درهم (+606,1%)
تأمين الحياة	13,5 مليون درهم (+355,6%)	2,7 مليون درهم (+606,1%)
التأمين غير تأمين الحياة	3,4 مليون درهم (+695,2%)	
التكاليف التقنية للاستغلال	29,8 مليون درهم (+430,3%)	698,8 ألف درهم (+352,5%)
منها: العمولات المدفوعة لوسطاء التأمين	8,7 مليون درهم (+55,2%)	-
رصيد إعادة التأمين	18,1 مليون درهم (+556,1%)	1,6 مليون درهم (+425,9%)
الاحتياطيات التقنية	16,2 مليون درهم (+392,6%)	2,3 مليون درهم (+502,6%)
النشاط المالي	التأمين التكافلي	إعادة التأمين التكافلي
التوظيفات المرصدة	11,6 مليون درهم	-

جدول 3: التأمين - الهيئات والأشخاص الخاضعون لمراقبة الهيئة

العدد	الهيئات والأشخاص الخاضعون لمراقبة الهيئة
25	مقاولات التأمين وإعادة التأمين ¹¹
1967	وسطاء التأمين (وكلاء التأمين وشركات السمسرة للتأمين)
1494	منها وكلاء التأمين
959	مكاتب العرض المباشر
15	الأبنك ¹²
7	مؤسسات الأداء
3	شركات التمويل
1	جمعيات القروض الصغرى

11 منها 4 مقاولات تأمين تكافلي

12 منها 5 أبنك تشاركية

جدول 4 : التأمين - المقررات المتعلقة باعتمادات مقاولات التأمين

النشر في الجريدة الرسمية لقرار تمديد اعتماد التعااضدية المركزية المغربية للتأمين إلى عمليات تأمين هياكل الطائرات (الصنف رقم 15) وعمليات التأمين ضد أخطار المسؤولية المدنية الناتجة عن استعمال الطائرات، بما فيها مسؤولية الناقل والدفاع والطعن (الصنف رقم 16)؛	
النشر في الجريدة الرسمية لقرار تمديد اعتماد التعااضدية الفلاحية المغربية للتأمين إلى عمليات التأمين ضد أخطار الجفاف وكذا إلى عمليات التأمين ضد خطر الموت المرتبط بتربية الأحياء المائية (الأصناف رقم 28-1 و28-2)؛	تمديد الاعتماد
ورود طلب لتمديد اعتماد تعااضدية تأمين أرباب النقل المتحدين إلى عمليات التأمين ضد الأخطار التقنية: كل تأمين يغطي أخطار وآليات الأوراش وأخطار التركيب وتكسر الآلات والأخطار المعلوماتية والمسؤولية المدنية العشرية (الصنف رقم 18).	
الترخيص للتحكم غير المباشر على 98.89% من رأسمال المقاول «Allianz Maroc» من قبل المقاول «Sanlam Allianz Africa»؛	
الترخيص للتحكم غير المباشر على 61.72% من رأسمال المقاول «Sanlam Maroc» من قبل المقاول «Sanlam Allianz Africa»؛	الترخيص
الترخيص للتحكم غير المباشر على 86.62% من رأسمال المقاول «Africa First Assist» من قبل المقاول «Sanlam Allianz Africa»؛	
الترخيص لتفويت 19.21% من رأسمال شركة «Sanlam Maroc» المملوكة لشركة «Sanam Holding» في إطار عرض الشراء العمومي الإجباري الذي تم إطلاقه بعد عملية التقارب بين Sanlam و Allianz .	
الترخيص لمقاول التأمين وإعادة التأمين «أكسا الإنجاد المغرب» مواصلة نشاطها تحت التسمية الجديدة «كوفر إيدج».	تغيير التسمية

جدول 5 : التأمين - المقررات المتعلقة بوسطاء التأمين

العدد	طبيعة المقرر
12	اعتمادات جديدة
190 ¹³	تحيين الاعتمادات
82	سحب الاعتمادات
284	المجموع

جدول 6 : التأمين - المقررات المتعلقة بمكاتب العرض المباشر

العدد	طبيعة المقرر
165	منح رخص جديدة
256	تحيين الرخص ¹⁴
9	إلغاء الرخصة
430	المجموع

13 بما في ذلك تغيير العنوان والاسم والشكل القانوني وتمديد الاعتماد وتغيير الممثل القانوني وتحويل الاعتماد المؤقت إلى دائم وتغيير الصفة (وكيل التأمين - وشركة سمسة للتأمين) وتعيين الخلف.

14 منها تغيير العنوان وتعويض الأجير المسؤول

جدول 7 : التأمين - المقررات المتعلقة بمؤسسات الأداء

مؤسسة الأداء	طبيعة المقرر
-بريد كاش	
- الفلاحي كاش	منح الاعتماد
-شاري	

جدول 8 : التأمين - وسطاء التأمين ومكاتب العرض المباشر والأبنك الخاضعون للمراقبة بعين المكان

العدد	الصفة
150	وكيل تأمين
25	مكتب عرض مباشر
69	شركة السمسرة للتأمين
2	بنك
246	المجموع

جدول 9 : التأمين - عدد ونوعية العقوبات ضد وسطاء التأمين

المجموع	شركة السمسرة للتأمين	وكيل تأمين	طبيعة العقوبة
35	14	21	إنذار
38	4	34	توبيخات
42	12	30	أوامر
4	1	3	إلغاء الاعتماد
119	31	88	المجموع

جدول 10: التأمين - عدد عقود التأمين المبلغة إلى الهيئة بعد إصدارها في السوق

العدد	عقد التأمين
27	الإسعاف
15	المرض والأمومة
7	تأمين الحياة
2	التأمين على العربات متعدد المخاطر
2	المسؤولية المدنية على المخاطر المتعلقة بالتمدرس والرياضة
2	المسؤولية المدنية على البضائع المنقولة
2	أضرار على الأموال والخسائر المالية
2	القرض
1	التأمين الفلاحي متعدد المخاطر
1	التأمين على السكن متعدد المخاطر
1	الرسمة
5	التأمينات الخاصة بصناديق الاستثمار
63	المجموع

جدول 11: التأمين - عدد عقود التأمين التكافلي المبلغة إلى الهيئة قبل إصدارها في السوق

العدد	عقد التأمين
4	الاستثمار التكافلي
3	التأمين التكافلي العائلي
1	التأمين على السكن متعدد المخاطر
8	المجموع

جدول 12: التأمين - عدد عقود التأمينات الصغرى المبلغة إلى الهيئة قبل إصدارها في السوق

العدد	عقد التأمين
5	المرض والأمومة
11	الوفاة
1	الحوادث الجسمانية
1	الرسمة
1	الإسعاف
19	المجموع

جدول 13 : التأمين - عدد ونوعية الشكايات

2023	صنف التأمين
2440	المسؤولية المدنية الجسمانية للعربات
787	المسؤولية المدنية المادية للعربات
497	حوادث الشغل والأمراض المهنية
275	المرض
239	الحياة والرسمة
82	الإسعاف
447	الأخطار المختلفة
4767	المجموع

جدول 14 : التأمين - العدد وصفة المشتكي

2023	صفة المشتكي
2194	المحامي
1486	المؤمن له
265	الأغيار المستفيدين
257	المكاتب
231	المنخرط
334	آخرين
4767	المجموع

جدول 15 : التأمين - معدل أجل إغلاق الشكايات

2023	صنف التأمين
38	المسؤولية المدنية الجسمانية للعربات
41	المسؤولية المدنية المادية للعربات
27	حوادث الشغل والأمراض المهنية
41	الإسعاف
29	المرض
28	أخطار متعددة
43	الحياة والرسملة
26	مسؤوليات مدنية أخرى
25	أخرى
33	المجموع ¹⁵

جدول 16 : الاحتياط الاجتماعي - المؤشرات الرئيسية

المؤشرات الديموغرافية

أنظمة التقاعد

الأنظمة الأساسية

المجموع	الأنظمة الداخلية	النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد - النظام العام -	الصندوق المغربي للتقاعد - نظام المعاشات المدنية	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	المساهمون النشيطون
4.827.189	4.378	125.128	731.628	3.966.055	
1.420.757	12.179	147.304	466.481	794.793	المتقاعدون

الأنظمة التكميلية

المجموع	النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد - النظام التكميلي -	الصندوق المهني المغربي للتقاعد	المساهمون النشيطون
460.233	29.968	430.265	
215.326	11.478	203.848	المتقاعدون

أنظمة التأمين الاجباري الأساسي عن المرض

المجموع	الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي - النظام الخاص بالطلبة	الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي - النظام الخاص بأجراء القطاع العام	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي - نظام العمال غير الأجراء	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي - النظام الخاص بأجراء القطاع الخاص	المساهمون
8.330.371	631.963	1.407.720	1.838.069	4.452.619	
17.069.329	631.963	3.111.060	3.448.321	9.877.985	المستفيدون

(*) قطاع التعاضد

1.426.610	المنخرطون في جمعيات التعاون المتبادل
1.236.984	المنخرطون في الصناديق المستقلة
3.232.309	المستفيدين
(*) يتعلق الأمر بمعطيات سنة 2022	

المؤشرات المالية

أنظمة التقاعد

(ملايير الدراهم)					
الاشتراكات	التعويضات والمصاريف	الرصيد التقني	الرصيد المالي	الرصيد الإجمالي الاحتياطي	
18,1	15,9	2,2	2,3	3,7	64,4
28,9	36,9	-8,0	3,5	-4,7	61,8
3,3	7,7	-4,4	4,2	-0,3	111,0
0,3	1,5	-1,2	0,2	-1,1	4,1
50,5	61,9	-11,4	10,1	-2,3	241,3
11,0	6,8	4,3	3,8	7,9	75,2
0,3	0,1	0,2	-0,02	0,2	2,1
11,4	6,9	4,4	3,8	8,0	77,4
61,9	68,9	-7,0	13,9	5,7	318,6

أنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض

(ملايير الدراهم)				
الاشتراكات	التعويضات والمصاريف	فائض أو عجز السنة المالية	الاحتياطيات التقنية	
11,2	7,3	2,82	44,07	0,2
3,0	1,5	-0,4	0,7	6,3
3,0	1,5	-0,4	0,7	7,2
3,0	1,5	-0,4	0,7	-1,3
3,0	1,5	-0,4	0,7	9,1

(*) قطاع التعاضد

(ملايير الدراهم)	
2,6	الاشتراكات
1,9	التعويضات المؤداة
7,4	الأرصدة الاحتياطية

(*) يتعلق الأمر بمعطيات سنة 2202

جدول 17 : الاحتياط الاجتماعي - الهيئات والأشخاص الخاضعون لمراقبة الهيئة

العدد	الهيئات والأشخاص الخاضعون لمراقبة الهيئة
7	أنظمة التقاعد بما فيها الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين
23	جمعيات التعاون المتبادل
2	مؤسسات تدبير التأمين الإجباري الأساسي عن المرض

جدول 18: الاحتياط الاجتماعي - العدد حسب طريقة وضع الشكايات

العدد	الوسيلة
632	منصة الشكايات
77	البريد الإلكتروني ومنصة التواصل الاجتماعي Face-book
71	البريد عبر منصة GED
18	وسائل أخرى
798	المجموع

جدول 19: التغطية الصحية والتعاقد - العدد ونوعية الشكاية

العدد	موضوع الشكاية
175	تأخر التعويض
137	عدم التعويض
116	تعويض ضعيف
105	نوعيات أخرى
32	رفض أو تأخر تحمل المصاريف
20	طلب معلومات خاصة بالتأمين الإجباري عن المرض والتعاضديات
8	الانخراط / تخويل الحق في الاستفادة من الخدمات
8	اشتراكات تفوق المبالغ الواجب دفعها
2	التعويض عن فقدان الشغل
3	قنوات التقاعد
606	المجموع

جدول 20: التغطية الصحية والتعاقد - الهيئات المعنية

العدد	موضوع الشكاية
225	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
150	الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي
58	التعاضدية العامة للبريد والمواصلات
42	التعاضدية العامة للتربية الوطنية
38	الهيئات التعاضدية لموظفي الإدارات والمصالح العمومية بالمغرب
37	التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية
13	الصندوق التعاضدي المهني المغربي
9	تعاضدية العمل الاجتماعي
8	تعاضدية الجمارك والضرائب غير المباشرة
6	تعاضدية الاحتياط والعمل الاجتماعي للخطوط الملكية المغربية
5	الجمعية الأخوية للتعاون المشترك وميتم موظفي الأمن الوطني
3	تعاضدية الاحتياط الاجتماعي للسككيين
3	التعاضدية العامة للصيادلة ومهنيي قطاع الصحة
3	الصندوق التعاضدي للضمان الاجتماعي

2	تعاضدية الوحدات الصحية لموظفي الإدارات العمومية
1	تعاضدية الوحدات الصحية والاجتماعية لأجراء ومتقاعدي شركة استغلال الموانئ
1	تعاضدية مستخدمي شركة ليماديت فيري
1	تعاضدية مكتب استغلال الموانئ
1	صندوق الإغاثة التعاضدي لمنجم إيميني
606	المجموع

جدول 21: التغطية الصحية والتعاقد - العدد وصفة المشتكين

النسبة	العدد	صفة المشتكين
65%	395	المنخرطين
18%	111	المؤمن لهم
13%	78	المستفيدين
4%	22	صفات أخرى
100%	606	المجموع

جدول 22 : التقاعد (دون الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين) - عدد وأصناف الشكايات

العدد	موضوع الشكاية
43	معاش الشيخوخة
30	معاش ذوي الحقوق
21	طلب معلومات
21	أصناف أخرى
20	التعويضات العائلية
9	معاش العجز
8	استرجاع الاشتراكات
6	التعويض عن فقدان الشغل
4	الأصول
3	الانخراط
3	التصريح بالأجور
1	تصحيح الخدمات
162	المجموع

جدول 23: الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين - عدد وأصناف الشكايات

العدد	موضوع الشكاية
15	الإيرادات الخاصة بحوادث الشغل
6	الإيرادات الخاصة بحوادث السير
5	الإيرادات الخاصة بالحوادث العادية
4	خدمات نظام التقاعد التكميلي روكور (RECORE)
-	طلب معلومات
-	أصناف أخرى
30	المجموع

جدول 24: التقاعد والصندوق الوطني للتقاعد والتأمين - العدد حسب مؤسسة التقاعد

الوسيلة	العدد
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	48
النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد	43
الصندوق المهني المغربي للتقاعد	36
الصندوق المغربي للتقاعد	35
الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين	30
المجموع	192

جدول 25: التكوين - عدد المستفيدين حسب المجال

المجال	النسبة
المهن الأساسية	28%
المهن الأفقية	30%
دعم المهن الأساسية	36%
القيادة	6%
المجموع	100%

جدول 26: التكوين - الاستثمار حسب المجال

المجال	النسبة
دعم المهن الأساسية	40%
المهن الأساسية	22%
المهن الأفقية	18%
القيادة	20%
المجموع	100%

* * *

الملحق 2: التأمين والاحتياط الاجتماعي: قائمة النصوص والقرارات المنشورة في الجريدة الرسمية

9 يناير 2023	الجريدة الرسمية رقم 7159: قرار مشترك لوزير الصحة والحماية الاجتماعية ووزيرة الاقتصاد والمالية رقم 385.22 صادر في 8 فبراير 2022 يقضي بالمصادقة على التعديلات المدخلة على النظم الأساسية لجمعية التعاون المتبادل المسماة «تعاضدية الاحتياط للأبنك الشعبية».
23 يناير 2023	الجريدة الرسمية رقم 7163: مرسوم رقم 2.23.24 صادر في 23 يناير 2023 بتغيير المرسوم رقم 2.21.288 بتاريخ 30 أبريل 2021 بتعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
20 فبراير 2023	الجريدة الرسمية رقم 7171: قرار لوزيرة الاقتصاد والمالية رقم 3581.22 صادر في 27 ديسمبر 2022 بتحديد سعر الفائدة الواجب أداؤها من طرف صندوق الإيداع والتدبير لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم سنتي 2020 و2021.
13 مارس 2023	الجريدة الرسمية رقم 7177: قرار مشترك لوزير الصحة والحماية الاجتماعية ووزيرة الاقتصاد والمالية رقم 3376.22 صادر في 6 ديسمبر 2022 يقضي بالمصادقة على التعديلات المدخلة على النظم الأساسية لجمعية التعاون المتبادل المسماة «تعاضدية الجمارك والضرائب غير المباشرة».
10 أبريل 2023	الجريدة الرسمية رقم 7185: قرار للوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 2858.22 صادر في 8 مارس 2023 بتحديد نموذج الاتفاقيات التي يرمها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مع المؤسسات العمومية أو الأشخاص الاعتباريين من أشخاص القانون العام أو الخاص، ليفوض إليهم بموجبها مهمة استخلاص الاشتراكات المتعلقة بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.
	الجريدة الرسمية رقم 7194:
11 ماي 2023	مرسوم رقم 2.22.385 صادر في 8 ماي 2023 بتحديد لائحة القرارات الإدارية الضرورية لإنجاز مشاريع الاستثمار التي لا يتجاوز أجل معالجة الطلبات المتعلقة بها وتسليمها 30 يوما.
	مرسوم رقم 2.22.386 صادر في 8 ماي 2023 بتحديد لائحة القرارات الإدارية التي تقتضي معالجة الطلبات المتعلقة بها تمديد الأجل القانوني المحدد لتسليمها، لإنجاز خبرة تقنية أو بحث عمومي.
15 يونيو 2023	الجريدة الرسمية رقم 7204: قانون رقم 60.22 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.41 صادر في 25 ماي 2023.
19 يونيو 2023	الجريدة الرسمية رقم 7205: قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الصحة والحماية الاجتماعية والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم 1374.23 صادر في 18 أبريل 2023 بتغيير القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الصحة والحماية الاجتماعية والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية رقم
	3324.22 الصادر في 30 نوفمبر 2022 بتحديد آجال تقديم طلبات الاستمرار في الاستفادة من نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك.
22 يونيو 2023	الجريدة الرسمية رقم 7206: قرار لوزيرة الاقتصاد والمالية رقم 1438.23 صادر في 31 ماي 2023 بتغيير وتتميم قرار وزير المالية والتجارة والصناعة والصناعة التقليدية رقم 1253.97 الصادر في 7 نوفمبر 1997 بتحديد الإجراءات المتعلقة بتسيير الأرصدة الاحتياطية الخاصة بالصندوق المغربي للتقاعد وكذا توزيع الموارد على الاستخدامات المرخص بها.
29 يونيو 2023	الجريدة الرسمية رقم 7208: منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/01/23 الصادر في 15 مارس 2023 بتغيير وتتميم منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم AS/19/01 الصادر في 2 يناير 2019 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات.
7 سبتمبر 2023	الجريدة الرسمية رقم 7228: قانون رقم 39.22 بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.57.187 الصادر في 12 نوفمبر 1963 بسن نظام أساسي للتعاون المتبادل الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.59 صادر في 10 أغسطس 2023.

الجريدة الرسمية رقم 7239: قرار مشترك لوزير الصحة والحماية الاجتماعية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1897.23 صادر في 20 يوليو 2023 يقضي بالمصادقة على التعديلات المدخلة على النظام المحدد لكيفية تأسيس وتسيير الصندوق التكميلي عند الوفاة لجمعية التعاون المتبادل المسماة «التعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية بالمغرب».

16 أكتوبر 2023

الجريدة الرسمية رقم 7253:

القانون رقم 58.23 المتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.87 صادر في 30 نوفمبر 2023؛

القانون رقم 07.22 المتعلق بإحداث الهيئة العليا للصحة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.84 صادر في 30 نوفمبر 2023؛

4 ديسمبر 2023

القانون رقم 41.23 القاضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.86 صادر في 30 نوفمبر 2023.

* * *

الملحق 3: مهام الهيئة

تتكلف الهيئة بمهمة الرقابة على مقاولات التأمين وإعادة التأمين وشبكة التوزيع وعلى أنظمة الاحتياط الاجتماعي، وتسهر على حماية المؤمن لهم والمنخرطين وذوي الحقوق من خلال:

« مراقبة ملاءة مقاولات التأمين وإعادة التأمين والاستدامة المالية لأنظمة الاحتياط الاجتماعي؛

« التأكد من احترام القوانين من طرف الفاعلين الخاضعين لمراقبتها؛

« تتبع منتوجات التأمين ومراقبة الممارسات التجارية ومعالجة الشكايات المتعلقة بالعمليات التي تزاولها المؤسسات الخاضعة لمراقبتها.

وتتم هاته المراقبة طبقا للقانون رقم 64.12 القاضي بإحداث الهيئة والقانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وكذا القوانين المنظمة للأنظمة الإجبارية للتقاعد وللصندوق الوطني للتقاعد والتأمين وللتأمين الإجباري الأساسي عن المرض (القانون رقم 65.00). فيما يخص القطاع التعاضدي، تتم المراقبة بشراكة مع كل من الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالشغل على أساس ظهير رقم 1.57.187 المتعلق بالنظام الأساسي للتعاون المتبادل وعلى أساس القانون رقم 64.12 السابق الذكر.

وتسهر الهيئة أيضا على احترام المؤسسات والأشخاص الخاضعين لمراقبتها لمقتضيات القانون رقم 43.05 المتعلق بمكافحة غسل الأموال.

وتعد الهيئة المناشير الضرورية لمزاولة مهامها. ويمكن لها أن تقترح، بمبادرة منها أو بطلب من الحكومة، مشاريع نصوص تشريعية وتنظيمية تتعلق بمجال اشتغالها.

كما يمكن للهيئة تمثيل الحكومة في مجال التعاون الدولي المرتبط بنطاق مهامها.

* * *

الملحق 4: المؤسسات الخاضعة للمراقبة

تمارس الهيئة الصلاحيات المخولة لها بموجب التشريع المنظم للمؤسسات والأشخاص الخاضعين لرقابتها. وفي هذا الصدد، تسهر الهيئة على امتثالهم للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها. وتخضع لمراقبة الهيئة:

« مقاولات التأمين وإعادة التأمين؛

« وسطاء التأمين والأشخاص المخول لهم عرض عمليات التأمين وإعادة التأمين؛

« الأشخاص المعنويون الخاضعون للقانون العام الذين يقومون بممارسة أو تدبير عمليات التقاعد أو الإيراد الخاضعة لنص خاص: أنظمة المعاشات الأساسية (نظام المعاشات المدنية ونظام المعاشات العسكرية، المسيرين من طرف الصندوق المغربي للتقاعد ونظام الضمان الاجتماعي ونظام معاشات العمال غير الأجراء المسيرين من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد؛

« الأنظمة الخاضعة للقانون الخاص التي تدبر عمليات التقاعد والتي تعتمد التوزيع أو التوزيع والرسملة (الشركات التعاضدية للتقاعد)؛

« صناديق التقاعد الداخلية لدى هيئات خاضعة للقانون العام والتي تدبر أنظمة تقاعد تعتمد التوزيع أو التوزيع والرسملة؛

« المؤسسات التي تدبر التأمين الإجباري الأساسي عن المرض؛

« جمعيات التعاون المتبادل باستثناء تلك التي تم إنشاؤها داخل القوات المسلحة الملكية والقوات المساعدة؛

« الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يخضع لمراقبة الهيئة كل شخص يقوم باكتتاب عقد تأمين جماعي، دون الإخلال بالمراقبات المنصوص عليها في التشريع الذي يخضع له الشخص المذكور.

* * *


الملحق 5: صلاحيات وأعضاء مجلس الهيئة

يتولى المجلس إدارة الهيئة طبقا لمقتضيات القانون 64.12 القاضي بإحداث هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي. ويقوم المجلس بـ:

- « وضع السياسة العامة للهيئة؛
 - « المصادقة على الأنظمة الداخلية؛
 - « تحديد مساهمة الهيئات الخاضعة لمراقبة الهيئة؛
 - « دراسة والمصادقة على التقرير السنوي لحصيلة مهام وأشغال الهيئة وعلى قوائمها المالية وعلى ميزانيتها وعلى التعديلات المدخلة على هذه الميزانية خلال السنة المالية؛
 - « تعيين مراقب الحسابات المكلف بالتدقيق السنوي لحسابات الهيئة وتحديد أجرته؛
 - « البت في تقرير مراقب الحسابات وفي كل تقرير للافتتاح؛
 - « البت في اقتناء العقارات وبيعها ومعاوضتها؛
 - « وضع النظام الذي تحدد بموجبه قواعد وطرق إبرام الصفقات مع احترام المبادئ الأساسية المحددة في النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالصفقات العمومية؛
 - « المصادقة على النظام الأساسي والنظام العام للمرتبات والتعويضات والامتيازات الخاصة بمستخدمي الهيئة، باقتراح من الرئيس؛
 - « المصادقة على الهيكل التنظيمي للهيئة المقترح من طرف الرئيس؛
 - « تعيين مديري الهيئة باقتراح من الرئيس؛
 - « اتخاذ قرارات منح الاعتماد لمقاولات التأمين وإعادة التأمين والمصادقة على الأنظمة الأساسية لمؤسسات التقاعد، بعد استطلاع رأي لجنة التقنين؛
 - « اتخاذ القرارات المتعلقة بسحب الاعتماد كلياً أو جزئياً لمقاوله للتأمين وإعادة التأمين وبالتحويل الكلي أو الجزئي لمحفظة عقودها وكذا تعيين متصرف مؤقت لمقاوله للتأمين وإعادة التأمين. كما يتخذ المجلس عقوبات سحب المصادقة على النظام الأساسي لمؤسسة للتقاعد إذا كانت لا تسيّر وفقا لنظامها الأساسي أو لا تتقيد بالنصوص التشريعية أو التنظيمية الجاري بها العمل أو كانت لا تستوفي الضمانات المالية المنصوص عليها في المادتين 116 و 117 من القانون رقم 64.12. وتتخذ هذه العقوبات بعد استطلاع رأي اللجنة التأديبية.
- يتألف مجلس الهيئة خلال سنة 2023 من:



السيد عثمان العلمي
رئيس الهيئة



السيدة إيمان المالكي
مستشارة لدى محكمة النقض،
عضو




السيدة نزهة حياة
رئيسة الهيئة المغربية لسوق الرساميل،
عضو



السيد عبدالعزيز الطالبي
عضو مستقل



السيدة فوزية زعيول
مديرة الخزينة و المالية الخارجية،
عضو



السيد يوسف لطيف
عضو مستقل




السيد أحمد زينون
عضو مستقل



السيد عزيز لوبائي
مندوب الحكومة

لجنة الموارد البشرية



السيد يوسف لطيف
عضو



السيد أحمد زينون
رئيس

لجنة التدقيق والمخاطر



السيدة نزهة حياة
عضو



السيد عبدالعزيز الطالبي
رئيس

اللجان المنبثقة عن المجلس

* * *

الملحق 6: صلاحيات رئيس الهيئة

تطبيقاً للمادة 19 من القانون 64.12 والتي أحدثت بموجبه الهيئة، يقوم الرئيس بـ:

- « رئاسة المجلس واستدعائه وتحديد جدول أعمال جلساته؛
 - « إصدار المنشير الضرورية لممارسة مهام الهيئة، بعد استطلاع رأي لجنة التقنين؛
 - « اتخاذ جميع القرارات المتعلقة بالعقوبات، باستثناء تلك المخولة للمجلس؛
 - « إعداد مشاريع الميزانية السنوية والتعديلات التي تطرأ عليها خلال السنة المالية وحصص حسابات الهيئة؛
 - « تنظيم مصالح الهيئة وفق الهيكل التنظيمي الذي صادق عليه المجلس وتحديد مهامها؛
 - « اقتراح تعيين المديرين على المجلس وتولي التوظيف والتعيين في باقي الدرجات والمناصب حسب الهيكل التنظيمي للهيئة، ووفق الشروط المحددة في النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الهيئة؛
 - « بعمليات الاقتناء والتفويت والمعاوضة المتعلقة بالعقارات التي يوافق عليها المجلس؛
 - « المصادقة على كل اتفاقية تبرمها الهيئة ويعمل على تنفيذها وتفعيلها؛
 - « تمثيل الهيئة إزاء الغير. ويرفع الدعاوى القضائية ويتابعها ويدافع عنها ويتخذ جميع تدابير التنفيذ وسائر الإجراءات التحفظية التي يراها مفيدة؛
 - « إعداد مشروع التقرير السنوي لنشاط الهيئة، ويعرضه على المجلس قصد دراسته والمصادقة عليه؛
 - « إطلاع المجلس على سير نشاط الهيئة وأدائها لمهامها؛
 - « تنفيذ قرارات المجلس ويتخذ كل التدابير الضرورية لهذا الغرض ويتولى مراقبة تنفيذها؛
 - « اتخاذ كل قرار ضروري للقيام بالمهام والاختصاصات المخولة للهيئة بموجب القانون.
- يساعد الرئيس كاتب عام يسهر، تحت سلطته، على تنسيق أعمال مختلف مصالح الهيئة.
- يمارس الكاتب العام السلط والمهام التي يفوضها الرئيس إليه. ويعوض الرئيس في حالة تغيبه أو إذا عاقه عائق ويمارس جميع مهام الرئيس باستثناء رئاسة المجلس.

الملحق 7: صلاحيات وتأليف اللجان المنبثقة عن المجلس

لجنة التدقيق والمخاطر

تتكلف لجنة التدقيق والمخاطر بمهمة تتبع عملية إعداد المعلومة المحاسبية ومراقبة مدى صحة الحسابات السنوية للهيئة وكذا استقلالية مراقب الحسابات. كما تقوم اللجنة بافتحاص ومراقبة منظومة المراقبة الداخلية وتدبير المخاطر وتبدي رأياً حول نجاعتها.

ويجوز لها، بناء على طلب المجلس، أن تنظر في أي مسألة تتعلق باختصاصاتها، لاسيما مشروع الميزانية وتقرير تنفيذ الميزانية.

تتألف لجنة التدقيق والمخاطر خلال سنة 2023 من:

« السيد عبد العزيز الطالبي: رئيساً

« السيدة نزهة حياة: عضواً

لجنة الموارد البشرية

تتكلف لجنة الموارد البشرية بدراسة وإبداء الرأي للمجلس بشأن سياسة الموارد البشرية التي تنهجها الهيئة، خاصة:

« سياسة الأجور؛

« سياسة التكوين؛

« سياسة التعيينات؛

« نجاعة أنظمة المعلومات؛

« اقتراحات لتطوير سياسة الأجور الثابتة والمتغيرة؛

« افتحاص الميزانية المخصصة للموارد البشرية؛

ويجوز لها، بناء على طلب المجلس، أن تنظر في أي مسألة تتعلق باختصاصاتها.

تتألف لجنة الموارد البشرية من عضوين إلى ثلاثة أعضاء من مجلس الهيئة، من بينهم عضوان على الأقل من بين الأعضاء المعيّنين بمرسوم وفقاً للفقرة 4 من المادة 16 من القانون رقم 64.12 المحدثه بموجبه الهيئة.

يعين المجلس رئيس هذه اللجنة.

تتألف لجنة الموارد البشرية خلال سنة 2023 من:

« السيد أحمد زينون: رئيساً؛

« السيد يوسف لطيف: عضواً.

الملحق 8: صلاحيات وتأليف لجنة التقنين

يعهد للجنة التقنين بإبداء رأي استشاري لرئيس الهيئة حول:

- « مشاريع المناشير والنصوص التشريعية أو التنظيمية المتعلقة بمجال تدخلها؛
 - « طلبات الاعتماد المقدمة من طرف مقاولات التأمين وإعادة التأمين؛
 - « تكوين اتحادات الشركات التعاضدية للتأمين وانخراط وانسحاب شركة تعاضدية للتأمين من الاتحاد؛
 - « عمليات الإدماج أو الانفصال أو الضم لمقاولات التأمين وإعادة التأمين؛
 - « الموافقة على طلبات التحويل الجزئي أو الكلي لمحفظة مقاولة التأمين وإعادة التأمين؛
 - « طلبات المصادقة على الأنظمة الأساسية المقدمة من لدن مؤسسات التقاعد وتحويل مجموع الحقوق والالتزامات من مؤسسة للتقاعد إلى أخرى؛
 - « طلبات المصادقة على الأنظمة الأساسية المقدمة من قبل جمعيات التعاون المتبادل والتغييرات المدخلة عليها؛
 - « طلبات المصادقة على عمليات إدماج اثنان أو عدة جمعيات التعاون المتبادل؛
 - « تخصيص الفاضل من أموال جمعية التعاون المتبادل المشار إليه في الفقرة الرابعة من المادة 31 من الظهير الشريف رقم 1.57.187 الصادر في 24 جمادى الثانية 1383 (12 نوفمبر 1963) بسن نظام أساسي للتعاون المتبادل.
 - « طلبات الموافقة على نظام صناديق الاستثمار المستقلة للشيوخوخة والعجز والحوادث والوفاء، وطلبات الموافقة على نظام الأعمال الاجتماعية لجمعيات التعاون المتبادل والتغييرات المدخلة عليها.
- تتألف لجنة التقنين خلال سنة 2023 من:
- « السيد عثمان خليل العلمي: الكاتب العام للهيئة، رئيساً؛
 - « السيد ميمون زبيار: ممثل الهيئة معين من طرف المجلس؛
 - « السيد عبد الكريم صاحب الدين: ممثل الهيئة معين من طرف المجلس؛
 - « السيد عبد الجليل الحافر: ممثل الإدارة معين من طرف الوزير المكلف بالاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة؛
 - « السيدة صفاء الطالبية: ممثلة الإدارة معينة من طرف الوزير المكلف بالاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة؛
 - « السيد محمد حسن بن صالح: رئيس الجامعة المغربية للتأمين؛

- « السيد رمسيس عروب: ممثل الجامعة المغربية للتأمين؛
- « السيد البشير بادو: ممثل الجامعة المغربية للتأمين؛
- « السيد فريد بنسعيد: ممثل وسطاء التأمين؛
- « السيد علي بوغالب: ممثل وسطاء التأمين؛
- « السيد حسن بوبريك: المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛
- « السيد لطفي بوجندار: مدير الصندوق المغربي للتقاعد؛
- « السيد محمد علي بنسودة: مدير النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد؛
- « السيد خالد الشدادي: الرئيس المدير العام للصندوق المهني المغربي للتقاعد؛
- « السيد ميلود معصيد: رئيس التعاضدية العامة للتربية الوطنية؛
- « السيد لحسن أشبيان: رئيس تعاضدية الاحتياط الاجتماعي للسككيين؛
- « السيد عبد العزيز علوي: رئيس الصندوق التعاضدي المهني المغربي؛
- « السيد خالد لولو: المدير العام للوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

* * *

الملحق 9: صلاحيات وتأليف اللجنة التأديبية

يعهد للجنة التأديبية بإبداء رأي استشاري لرئيس الهيئة حول ما يلي:

« العقوبات التي تتخذها الهيئة تطبيقاً للأحكام التشريعية والتنظيمية، باستثناء تلك المنصوص عليها في المواد 167 و241 و255 و278 وفي البندين (1 و2) من المادة 279 وفي 1-279 و308 و320 و323 وفي البنود (من 1 إلى 3) من المادة 324 وفي 325 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.238 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) وكذا تلك المنصوص عليها في البندين (1 و2) من المادة 121 وفي المادة 122 وفي البند ج) من المادة 123 من القانون 64.12؛

« مخططات التقييم التي تقدمها مقاولات التأمين وإعادة التأمين تطبيقاً لأحكام المادة 254 من القانون رقم 17.99 سالف الذكر وحول إمكانية استفادتها لهذا الغرض من صندوق تضامن مؤسسات التأمين المحدث بموجب الفصل 39 من الظهير الشريف رقم 1.84.7 الصادر في 6 ربيع الآخر 1404 (10 يناير 1984) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ تدابير مالية في انتظار إصدار قانون المالية لسنة 1984؛

« مخططات التصحيح ومخططات التقييم التي تقدمها مؤسسات التقاعد تطبيقاً، على التوالي، لأحكام المادتين 117 و119 من القانون 64.12.

يرأس اللجنة التأديبية قاضي محكمة النقض عضو المجلس. وهي تتألف من الأعضاء التاليين:

« عضو واحد من بين الأعضاء المستقلين في المجلس، كنائب للرئيس؛

« عضو واحد يمثل الهيئة يعين من بين مستخدميها؛

« أربعة أعضاء رسميين يمثل كل واحد منهم القطاعات التي تخضع لمراقبة الهيئة؛

« أربعة أعضاء نائبين يمثل كل واحد منهم القطاعات التي تخضع لمراقبة الهيئة، وهم يحلون محل الأعضاء الرسميين إذا تعذر حضورهم؛

« عضو واحد مستقل.

تتألف اللجنة التأديبية خلال سنة 2023 من:

« السيدة إيمان المالكي: مستشارة لدى محكمة النقض، رئيسة؛

« السيد أحمد زينون: عضو مجلس الهيئة، نائب الرئيس؛

« السيد عبد المجيد الميموني: ممثلة الهيئة؛

« السيد لطفي بوجندار: مدير الصندوق المغربي للتقاعد، ممثل أنظمة التقاعد، عضو رسمي؛

« السيد محمد علي بنسوذة: مدير النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد، ممثل أنظمة التقاعد، عضو نائب؛

- « السيد محمد عفيفي: ممثل مقاولات التأمين وإعادة التأمين، عضو رسمي؛
- « السيد عبد الرحيم الدبيش: ممثل مقاولات التأمين وإعادة التأمين، عضو نائب؛
- « السيدة حفصة أسكندار: ممثل وسطاء التأمين، عضو رسمي؛
- « السيدة نورة بلخياط: ممثل وسطاء التأمين، عضو نائب؛
- « السيد ميلود معصيد: رئيس التعاضدية العامة للتربية الوطنية، ممثل الشركات التعاضدية، عضو رسمي؛
- « السيد عبد العزيز علوي: رئيس الصندوق التعاضدي المهني المغربي، ممثل الشركات التعاضدية، عضو نائب؛
- « السيد حميد البصري: عضو مستقل.

* * *

الملحق 10: تنظيم الهيئة

يتمحور الهيكل التنظيمي للهيئة بالإضافة إلى قسم التدقيق الداخلي والمطابقة حول أربع مديريات مهنية ومديريتين داعمتين:

« مديرية حماية المؤمن لهم: تقترح استراتيجية الهيئة في مجال حماية المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين وتعمل على تفعيلها. كما تقوم بمراقبة الممارسات التجارية، وتسهر على تتبع منتوجات التأمين وتطوير نطاق التغطية. إضافة إلى ذلك، تتكلف بمعالجة شكايات المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين.

« مديرية المراقبة الاحترازية للتأمينات: تتكلف بالمراقبة الاحترازية والتنظيمية لمقاولات التأمين وإعادة التأمين وتسهر على توفر هذه المقاولات على الملاءة اللازمة.

« مديرية التقنين وتحديد المعايير في التأمينات: تسهر على تتبع تطور القوانين والمعايير السارية على قطاع التأمينات. حيث تقوم بتحديد المعايير المطبقة في هذا المجال وتعد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية كما تعمل على تتبع عملية المصادقة عليها. كما تنجز الدراسات التقنية والقانونية وتتكلف بالإصدارات الإحصائية. علاوة على ذلك، تسهر على تقنين قطاع التأمين والمساهمة في السهر على الاستقرار المالي.

« مديرية الاحتياط الاجتماعي: تتكلف بتقنين ومراقبة قطاع الاحتياط الاجتماعي بالنسبة لجميع مكوناته: التقاعد والتأمين الإجباري الأساسي عن المرض والتعاقد والصندوق الوطني للتقاعد والتأمين. وبهذا الصدد، تتكلف بإبداء آراء حول النصوص التشريعية والتنظيمية وإعداد المناشير الضرورية لمهام المراقبة وكذا إنجاز دراسات تقنية وقانونية تتعلق بمجال تدخلها. كما تقوم بإجراء عمليات مراقبة على الوثائق وأخرى بعين المكان وتعد الإحصائيات من أجل إصدار التقارير.


« مديرية الدعم: تقترح سياسة الهيئة في مجال تسيير الموارد البشرية والمالية واللوجستيكية وتعمل على تفعيلها. كما تسهر على نظم المعلومات وتؤمن دعم الأنشطة التنفيذية.

« مديرية التواصل والعلاقات الدولية: تقترح سياسة الهيئة في مجال التواصل الداخلي والخارجي وتعمل على تفعيلها. وتقوم بتطبيق سياسة الهيئة الخاصة بالتربية المالية بشراكة مع المديريات الأخرى. تسهر أيضا على تفعيل استراتيجية الهيئة فيما يخص العلاقات الدولية وتطوير تعاون الهيئة مع نظيراتها والهيئات الدولية.

« قسم التدقيق الداخلي والمطابقة: يسهر على احترام المعايير والمساطر المطبقة على أنشطة الهيئة. ويقوم بتنفيذ برنامج سنوي للتدقيق الداخلي، كما يتكلف بمهام تدقيق أخرى معزولة، وذلك بناء على نهج قائم بالخصوص على المخاطر. ويعد هذا القسم تقريرا يتعلق بمهامها يوجه للجنة التدقيق والمخاطر وللمجلس.

« خلية الابتكار والتكنولوجيا التأمينية»: تمثل خلية الابتكار والتكنولوجيا التأمينية التزام الهيئة في مجال الابتكار وتحديث قطاع التأمين والاحتياط الاجتماعي في المغرب. وتتمثل مهمتها الرئيسية في خلق إطار داعم لاستكشاف أفكار جديدة، وتحديد محاور تحسين الإطار التشريعي والتنظيمي، والمساهمة في تعزيز منظومة تكنولوجيا التأمين في المغرب، وإخبار وتوعية الفاعلين الحاليين.

« المسؤول عن أمن نظم المعلومات»: يتولى المسؤول عن أمن نظم المعلومات التأكد من تطبيق سياسة أمن نظم المعلومات بالهيئة وتطويرها. كما يتولى وضع وتحديث نظام إدارة أمن المعلومات طبقاً للمعايير الدولية ISO 27001.



الملحق 11: الهيئات الدولية والإقليمية

تعتبر الهيئة حاضرة وفاعلة في عدة هيئات رقابية دولية وإقليمية، أهمها:

- « الجمعية الدولية لمراقبي التأمين (IAIS): تحدد الجمعية المعايير المطبقة على الرقابة وعلى الفاعلين وعلى سير أسواق التأمين. وتضم هذه الجمعية ما يقارب 200 هيئة رقابية.
- « مجموعة هيئات الرقابة الفرنكوفونية (GCAF): تعتبر مجموعة هيئات الرقابة الفرنكوفونية مجموعة منشأة داخل الجمعية الدولية لمراقبي التأمين تهدف إلى تطوير التعاون بين أعضائها وتعزيز تبادل التجارب والمعلومات وأفضل الممارسات وكذا التقارب من النهج الاحترازي للمراقبة.
- « المنظمة الدولية لمراقبي التقاعد (IOPS): تعد المنظمة الدولية لمراقبي التقاعد منظمة مستقلة تجمع بين هيئات الرقابة وأنظمة تقاعد أكثر من 80 دولة وتهدف إلى وضع معايير دولية وتعزيز الممارسات الجيدة في ميدان مراقبة المعاشات الخاصة.
- « منتدى التأمين المستدام (SIF): هي شبكة من هيئات الإشراف والرقابة على التأمين الذين يعملون على تعزيز فهمهم وتقديم الإجابات لقضايا التنمية المستدامة في قطاع التأمين. تشكل هذه الشبكة منصة عالمية لتبادل المعارف والبحث والعمل الجماعي.
- « الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي (ISSA) تعتبر الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي منظمة دولية تجمع بين مؤسسات ومنظمات الاحتياط الاجتماعي لـ 150 دولة. يتمحور دورها الرئيسي في تطوير أنظمة وسياسات الأمن الاجتماعي في جميع أنحاء العالم، حيث تعمل على تعزيز الممارسات الجيدة في إدارة الضمان الاجتماعي وتبادل المعرفة وتقديم المساعدة وخدمات الدعم لأعضائها.
- « الجمعية الإفريقية لمراقبي التأمينات (3ACA): بهدف التنسيق فيما بينها، أنشأت هيئات الرقابة المشرفة على قطاع التأمينات الإفريقية الجمعية الإفريقية لمراقبي التأمين. وتهدف الجمعية إلى الترويج لرقابة شاملة وفعالة من أجل تطوير وتوفير أسواق تأمين مستقرة ومنصفة لتضمن حماية المؤمن لهم. كما تساهم الجمعية في تحقيق الاستقرار المالي الإقليمي.
- « الاتحاد العربي لمراقبي التأمين (AUIS): يضم هذا الاتحاد هيئات الرقابة والتقنين بقطاع التأمينات التابعة لمختلف الدول العربية. ويجمع هذا الأخير 14 دولة من مجموعة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.
- « شبكة العالمية للابتكار المالي (GFIN): تأسست في يناير 2019، وهي شبكة تضم أكثر من 60 منظمة تهدف إلى دعم الابتكار المالي لصالح المستهلكين. وهي تسعى إلى توفير طريقة أكثر كفاءة للشركات المبتكرة للتفاعل مع هيئات الرقابة، ومساعدتها على التنقل بين البلدان عندما تتطلع إلى توسيع نطاق الأفكار الجديدة. وعلى وجه الخصوص، تسمح للشركات التي ترغب في اختبار المنتجات أو الخدمات أو نماذج الأعمال المبتكرة في العديد من البلدان بالتقدم للمشاركة في مشروع تجريبي، يتكون هيكل إدارة الشبكة العالمية للابتكار المالي من أعضاء، ومراقبين، ومجموعة التنسيق، ورئيسها.
- « شبكة التأمين الصغرى (MIN): تضم هذه الشبكة مجموعة من المنظمات المانحة والوكالات متعددة الأطراف ومقدمي خدمات التأمين، والحماية الاجتماعية، وصناع القرار، والأكاديميين.